

## الحياة الاقتصادية والاجتماعية

فى مدينة رشيد

فى العصر العثماني

دراسة وثائقية

دكتور / صلاح أحمد هريدى على

مدرس التاريخ الحديث والمعاصر

كلية التربية بدمهور

جامعة الاسكندرية

ان الدراسة التاريخية لمدينة رشيد من واقع سجلات المحكمة الشرعية بالشمهر العقارى بمدينة الاسكندرية قد حفزت الباحث نحو الوقوف على كثير من الحقائق والمعلومات التاريخية عن هذه المدينة مع التركيز على تاريخها الاقتصادى والاجتماعى ، خاصة أن تلك الوثائق موجودة بكثرة هناك ، وان كانت مرتبة فى سجلات ، الا أنه لوحظ أن بعض السجلات بعضها متآكل فى أغلب صفحاتها والبعض الآخر غير مرتب السنوات ، ولكن فى النهاية أقول أن هذه المصادر غنية بمادتها ، كما لوحظ أن محكمة اسكندرية الشرعية تضم محاكم عديدة تابعة لمحكمة الاسكندرية مثل رشيد ودمياط وأبو قير (١) .

(١) سجلات محكمة اسكندرية الشرعية ، سجلات أرقام ٧ مواد ٢٥٠ ، ص ١٠٨ ، بتاريخ ١٥ ربيع الأول سنة ٩٧١هـ / ١٥٦٣م ، ص ٢٥٨ ، ص ١١٢ ، بتاريخ ١٤ ربيع الأول سنة ٩٧١هـ / ١٥٦٣ ، سجل رقم ٨ مادة ٦٣٨ ، ص ٢٢٤ ، بتاريخ ٢٦ ذى الحجة ٩٧٢هـ / ١٥٦٤م ، سجل رقم ٩ مادة ١٣٦ ، ص ١٤٤ ، بتاريخ ١٣ شوال ، ٩٧٢هـ / ١٥٦٤م ، سجل رقم ٤١ مادة بدون رقم ، ص ١٥ ، ص ٢٧ ، على سبيل المثال لا الحصر .

ولذلك فقد قسمت هذا البحث الى تمهيد مبسط لمدينة رشيد وتطورها ، ثم تطرقت بعد ذلك لبيان أهميتها السياسية فى مصر العثمانية ، ويلى ذلك الحياة الاقتصادية والاجتماعية .

أما عن الناحية الاقتصادية ، فقد تعرضت للزراعة والصناعة والتجارة وبعض الحرف الموجودة فيها ، حيث كانت سائدة فى تلك الفترة ، أما الناحية الاجتماعية فقد شملت عمليات الزواج والطلاق والمعاملات بين الأهالى بعضهم البعض ، وبينهم وبين بعض العرب المقيمين هناك مثل المغاربة والشوام والهجازين وغيرهم ، كما تعرضت أيضا الى دور الأوروبيين ومشاركتهم فى هذه الحياة . بالاضافة الى ذلك فقد عرضت للأعمال الخيرية وغير ذلك ، مدعما ذلك بالوثائق .

ولذلك تعتبر مدينة رشيد قاعدة لمركز رشيد ، وهى من مدن الشعور المصرية القديمة ، وردت فى جغرافية استرابون باسم Bolbitine وأنها واقعة على مصب فرع بولبتين ، وذكرها اميلينو فى جغرافيته فقال ان اسمها القبطى Rachit ومن اسمها العربى رشيد واللاتينى Rossete ، ويقال ان رشيد كانت واقعة فى شمال موقعها الحالى ، الذى نقلت اليه فى عام ١٢٥٦هـ / ١٨٦٩م (٢) .

على أية حال فقد تطورت رشيد بعدة تطورات من الناحية الادارية، فنجد أنها كانت محافظة من محافظات مصر ، وفى عام ١٣١٣هـ / ١٨٥٩م، صدر أمر عال بالغاء محافظة رشيد ، واعتبرت بعد ذلك مركزا من مراكز مديرية البحيرة منذ عام ١٣١٤هـ / ١٨٩٦م (٣) .

ولقد كانت لمدينة رشيد أهمية خاصة عند سلاطين المماليك ، وأنشأ السلطان قانصوه الغورى ( ٩٠٧هـ / ١٥٠١م - ٩٢٢هـ / ١٥١٦م ) سور

---

(٢) محمد رمزى ، القاموس الجغرافى ، القسم الثانى ، ج ٢ ، ص ٤٠٠  
(٣) المرجع نفسه ، ج ٢ ، ص ٣٠٠ أصبحت مديرية البحيرة محافظة منذ عام ١٩٦٠ .

وأبراج لحفظها<sup>(٤)</sup> وشجع الأجانب وخاصة البنادقة على الاستقرار بها وخاصة أنها - رشيد - كانت محطورا دخول الأجانب بها لصفحتها الحربية منذ عهد الأيوبيين ، وكان منعهم من ذلك يرجع الى الشك الذى كان يحيط بهم دائما من محاولتهم غزو مصر من الشمال ، ولكن سمح للبنادقة بالدخول اليها<sup>(٥)</sup> . كما أن السلطات المالكية نقلت النشاط التجارى الى ميناء بلدة فوة جنوبه ، وهى تتصل بالاسكندرية بقناة ملاحية ظلت تعمل حتى أواخر القرن الخامس عشر الميلادى<sup>(٦)</sup> . كما أنه من جنوبى رشيد تخرج قناة تصل الى ميناء البرلس بين رشيد ودمياط ، وهو مفتوح طوال العام ، وله مداخلان الشمالى للسفن المسيحية والغربى للسفن الاسلامية . وتتبع الموانئ نائب الاسكندرية الذى يحصل مندوبوه رسوم الدخول وشحن وتفريغ السلع<sup>(٧)</sup> .

وعقب الفتح العثمانى لمصر عام ٥٩٢٣ / ١٥١٧م ، فقد قام السلطان سليم ( ١٥١٢ - ١٥٢٠ ) بزيارة رشيد وأشد بها كخفر من الثغور المصرية<sup>(٨)</sup> . وقد وصل اليها آخر خلفاء العباسيين بالقاهرة الخليفة المتوكل وأقام بها عدة أيام ، قبل سفره الى استانبول<sup>(٩)</sup> عقب سقوط دولة المماليك بمصر ، وعندما غادرها ومعه بعض الحرفيين وغيرهم وساءت الأحوال الجوية فى البحر المتوسط عادوا مرة أخرى الى رشيد<sup>(١٠)</sup> . واعتنى العثمانيون برشيد عقب الفتح ، فأنشأ بها سليمان باشا الخادم

- 
- (٤) محمد بن اياس الحنفى ، بدائع الزهور فى وقائع الزهور ، ج ٥ ، ص ٩٤ - ٩٥ .
- (٥) نعيم زكى وصفى ، طرق التجارة الدولية ومحطاتها بين الشرق والغرب أواخر العصور الوسطى ، ص ٩١ .
- (٦) المرجع نفسه ، ص ١٣١ .
- (٧) المرجع نفسه ، ص ١٣٢ .
- (٨) محمد محمود زيتون ، إقليم البحيرة ، صفحات مجيدة من الحضارة والثقافة والكفاح ، ص ١٢٧ .
- (٩) محمد بن اياس الحنفى المصدر السابق ، ج ٥ ، ص ١٨٤ - ١٨٥ .
- (١٠) المصدر نفسه ، ج ٥ ، ص ٢٨٣ - ٢٨٤ .

(٥٩٣١ / ١٥٢٤م - ٥٩٣٤ / ١٥٢٧م) قيسارية وفندقاً<sup>(١١)</sup> كما أنشأ داود باشا (٥٩٤٥ / ١٥٣٨م - ٥٩٥٥ / ١٥٤٨م) فندقاً آخر سمي خان داود باشا<sup>(١٢)</sup> وأنشأ على باشا فندقاً عام ٥٩٥٦ / ١٥٤٩م بالإضافة الى خانات أخرى بقوة ، كما عمر وكالة كبيرة في رشيد<sup>(١٣)</sup> واهتم أحمد باشا الخادم بها (٥٩٩٩ / ١٥٩٠م) بإنشاء وكالة وقهوة<sup>(١٤)</sup> . كما قام محمد باشا السلجدار (١٠١٦هـ / ١٦٠٧م - ١٠٢٠هـ / ١٦١١م) بإنشاء وكالة أخرى حيث كانت مخصصة لكبار المسافرين ، بالإضافة الى انشاء عدة حوانيت وقهوة وسوقاً للصاغة ، واستولى على غالبية الجزر المقابلة لرشيد وضمها اليها<sup>(١٥)</sup> .

وكانت لرشيد أهمية سياسية خاصة لدى الادارة العثمانية ، وعلى هذا فقد كان قبودان دمياط ، الذي كان يشار اليه باسم قبودان دمياط مع بندر رشيد<sup>(١٦)</sup> عليه امداد الاسطول العثماني باحتياجاته عند مروره بالشواطىء المصرية ، وان كان يقوم نيابة عن قبودان الاسكندرية بتلك المهام ، وعليه تنظيم الملاحة في مينائى دمياط وورشيد ، والعمل على استتباب الأمن فيها . أما رسوم الملاحة فكانت محددة بـ ١٧٥٠ بارة<sup>(١٧)</sup> . أما عن مرتب القبودان فقد كانت تقدر بحوالى ٣٠٠٠٠٠ بارة سنوياً ، ولكنها بلغت في القرن الثامن عشر الى ٣٠٠٠٠٠٠

(١١) محمد محمود زيتون ، المرجع السابق ، ص ١٢٧ - ١٢٨ .

(١٢) المرجع نفسه ، ص ١٢٨ .

(١٣) المرجع نفسه ، ص ١٢٩ .

(١٤) المرجع نفسه ، ص ١٢٩ .

(١٥) محمد محمود زيتون ، المرجع السابق ، ص ١٣٠ .

(17) Stanford Shaw, *Ohoman Egypt in The Age of The French Revolution*, pp. 80 — 81

(١٦) سجل رقم ٧ ، مادة ٢٥٤ ، ص ١٠٨ ، بتاريخ ١٥ ربيع الأول عام ١٩٧١هـ / ١٥٦٣م وأنظر أيضاً ص ١ من هذا البحث .

بارة بالاضافة الى مرتب عيني بلغ ٥١٥ أردب من الغلال سنويا<sup>(١٨)</sup> وقد استطاع هذا القبودان في القرن الثامن عشر ، أن يحقق دخلا لا بأس به .

ومما يلاحظ أن حسين أفندي الروزنامجي ، أشار عند اجابته عن القبودانات فذكر أنهم أربعة قبودانات أسكندرية ودمياط ورشيد والسويس ، ولكن أغلب المصادر تؤكد أنهم ثلاثة لاشراف قبودان دمياط مع رشيد<sup>(١٩)</sup> . بالاضافة الى ذلك نجد أهمية رشيد السياسية من ناحية أخرى ، ترجع لاستقبالها الولاية العثمانيين الجدد قبل ذهابهم للقاهرة<sup>(٢٠)</sup> .

### الحياة الاقتصادية :

أما عن الحياة الاقتصادية في مدينة رشيد ، فقد تمثلت في الزراعة والصناعة والتجارة واحترافهم بعض الحرف ، فانتشرت زراعة الأرز في مساحات عديدة ، مثل المنصورة ودمياط والمنزلة ، ورشيد ، فبلغ إنتاج الفدان في المناطق السابقة تسعة أرداب ، أما في رشيد فبلغ الإنتاج من سبعة الى ثمانية أرداب<sup>(٢١)</sup> . ويعتبر أحد المحاصيل الصيفية ، ويحصل العمال الذين يقومون باقتلاع وشتل الفدان الواحدة بالمقابلة مقابل أجر

(١٨) . محمد شفيق غريبال ، مصر عند مفترق الطرق ، ص ١٥ ، ليلى عبد اللطيف أحمد ، الادارة في مصر في العصر العثماني ، ص ٣٨٦ - ٣٨٧ .

البارة = — من القرش . ( انظر ، عبد الرحمن فهمي ، النقود المتداولة ٤ .

أيام الجبرتي ، ص ٥٧٣ ) .

(١٩) سجل رقم ٧ ، مادة ٢٥٠ ، ١٠٨ ، بتاريخ ١٥ ربيع الأول عام ١١٧١هـ / ١٥٦٣م .

(٢٠) مصطفى بن الحاج ابراهيم ، تاريخ وقائع مصر ، ص ١٧ وما بعدها Stanford Shaw Egypt in The Eighteenth century, p. 14

(21) Stanford Shaw, Ottoman Egypt in The Age of The French Revolution, p. 19 .

جيرار ، الحياة الاقتصادية في مصر في القرن الثامن عشر ، ترجمة زهير الشايب المجلد الرابع ، ص ٦٢ .

خمسة بوطاقات هذا بالنسبة للعمال الآتين من بلبيس ، أما عمال المنصورة الذين يذهبون الى رشيد والدلتا لحصاد الأرز فتدفع أجورهم نقداً ويحصلون على أربعة بطاقات ، مقابل حصد محصول الفدان وربطه في حزم ونقله الى الجرن (٢٣) ، ولا نعرف الأسباب التي أدت الى خفض أجور هؤلاء عن أجرة العمال الآتين من بلبيس ، ربما يرجع ذلك الى خبرة هؤلاء العمال عن الآخرين ، أو يكون ذلك مؤداه أن العمال يكثرون في هذا الموسم فيقل الاقبال عليهم ، ويؤدي ذلك الى تخفيض أجرتهم ، أما أجرة درس الأرز فغالبا ما يدفع للعامل عن الفدان الواحد قدر معلوم من حزم الأرز (٢٣) أي أن الأجر يدفع عينا .

أما عن زراعة الشعير، فقد وجدت في رشيد ، وبلغ إنتاج الفدان من ثمانية الى عشرة أرباب ، ويصدر من رشيد ودمياط والقويس (٢٤) ، ويزرع الحمص أيضا ، ويستخدم كغذاء للفلاحين ، كما هو الحال في مدن أخرى كلقاهرة ودمياط ومدن الدلتا (٢٥) . ووجدت زراعات أخرى مثل المسمار التي كثرت زراعته في ضواحي رشيد ودمياط ، وأطراف بعض الواحات بالصحراء الغربية ، الذي يصنع منه أجود أنواع الحصر (٢٦) .

أما عن الصناعة فقد كانت في النصف الأخير من القرن الثامن عشر ، بدائية تعتمد على عدد قليل من العمال لتزويد السكان بما يحتاجون اليه من غذاء وكساء وأدوات منزلية . وكانت تعتمد — الصناعة — في المقام

(٢٢) المرجع السابق ، ص ٦١ . بوطاقة : وهو الريال أبو طاقة نسبة للنافذة أو الطاقة ( أنظر عبد الرحمن فهمي ، المرجع السابق ، ص ٥٧٨ ) .

(٢٣) جيرار ، المرجع نفسه ، ص ٦٤ .

(٢٤) المرجع نفسه ، ص ٦٢ .

(٢٥) المرجع نفسه ، ص ٦٨ — ٦٩ .

(٢٦) أحمد أحمد الحنة ، تاريخ الزراعة في عهد محمد علي الكبير ،

ص ٢١٣ .

الأول على القوى العضلية والمواشي ، واستخدم بعض المهاجرين الأجانب قوة الهواء في إدارة الطواحين بها (٢٧) .

وكانت صناعة ضرب الأرز وتبييضه تتركز في رشيد (٢٨) ، وانتشرت صناعة المنسوجات الحريرية في كثير من المناطق الشمالية من الوجه البحرى نظرا لسهولة استيراد الحرير من سوريا (٢٩) ، وملاءمة تلك المناطق للتصدير الى أسواق الأقطار المجاورة ، وقد أصبح لبعض القرى شهرة واسعة بالصناعات مثل منوف ، محلة مرحوم ، وبربة ، وأبيار ، وببسون ، وسمنود ورشيد ، ودمياط وأنشاص (٣٠) . ووجدت صناعة التيل والمنسوجات الكتانية (٣١) ، كما تصنع رشيد كذلك نوعا من أقمشة كتانية بها خطوط من الحرير الأبيض ، تستخدم بصفة خاصة ، فى صنع قمصان النساء (٣٢) كما يصنع من الكتان قلع المراكب ، ويفضل من كان يصنع فى رشيد (٣٣) .

وكان لهذه الحرفة شيخ من أقدم المشايخ يتولى شئونها ويفصل فى المنازعات القائمة بين أفراد حرفته ، ويوزع عليهم الضرائب شأنه فى ذلك شأن شيخ أى حرفة أخرى (٣٤) كما قامت صناعة تمليح السمك (٣٥) ،

---

(٢٧) على الرجيتلى ، تاريخ الصناعة فى مصر فى النصف الأول من القرن التاسع عشر ، ص ١٦ - ١٧ .  
(٢٨) عبد الرحيم عبد الرحمن عبد الرحيم ، الريف المصرى فى القرن الثامن عشر ، ص ١٨٢ .  
(٢٩) سجل رقم ١٨ مادة ٢٦٧ ، ص ٩٢ ، بتاريخ ١٣ رجب عام ١٢٩٠ هـ / ١٥٨٢ م .

(31) Shaw, op. cit., p. 132

(٣٢) جزار ، المرجع السابق ، ص ٢٠٨ .

(٣٤) محمد فهمى لهيطة ، تاريخ مصر الاقتصادى فى العصور الحديثة ، ص ٣٤ . وللزيد من التفاصيل ، أنظر صلاح أحمد هريدى ، الحرف والصناعات فى عهد محمد على ، ص ٣٩ - ٥٣ .

(٣٥) على الجريتلى ، المرجع السابق ، ص ١٩ .

ووجد تصفاعة السكر الذي كان يصدر الى الخارج<sup>(٣٦)</sup> وصنعت المراكب  
فى رشيد<sup>(٣٧)</sup> ، ويطلب بعض البحارة من مطبوس صناعتها فى رشيد ،  
ويرجع ذلك الى خبرة الأهالى الطويلة فى هذه الصناعة<sup>(٣٨)</sup> .

أما عن التجارة ، فكانت هناك تجارة داخلية ، وتجارة خارجية ،  
فالتجارة الداخلية تنحصر فى تبادل منتجات أقاليم مصر ، بين مدينة  
وأخرى ، فى أسواق عامة تقوم فى يوم محدد من أيام الأسبوع ، حيث  
يتوجه الى هناك من كل مكان البائعون والمشترون ، فتتم عملية البيع  
والشراء وأحيانا يتم البيع عن طريق المقايضة أما بسلعة زراعية أو  
صناعية أو البيع بالنقود . ويلاحظ أنه ليست لمدينتى رشيد ودمياط على  
الأطلاق أسواق بمعنى الكلمة لثغور التجارة الداخلية ، لكنهما مستودعات  
لتجارة دول أوروبا وشعوب سوريا<sup>(٣٩)</sup> . بالإضافة الى ذلك وجد برشيد  
مؤسسات أوروبية لمختلف الدول وذلك فى القرن السادس عشر ، وخاصة  
البنادقة حيث كان لهم فندق خاص بهم ، ويرجع ذلك لتفوق تجارتهم مع  
رشيد على سائر الدول الأخرى ، وازدادت الفنادق الأوروبية الأخرى فى  
مدينة رشيد فى القرن الثامن عشر<sup>(٤٠)</sup> .

ولذلك وجدت تجارة الأرز ، وقام بعض أهالى رشيد والبلس من  
البحارة بعملية النقل الى الاسكندرية ، وكان التجار العثمانيون لهم  
نصيب كبير فى هذه التجارة ، وأحيانا يختلفون معهم على دفع بقية الأجر  
المتفق عليه ، وينتهى بهم الأمر بالالتجاء الى المحاكم التى تصدر أحكاما  
ضدهم بايادعهم فى السجن لعدم التزامهم بدفع بقية المحاكم التى تصدر

(٣٦) محمى زيتون - المرجع السابق ، ص ١٢٧ .

(٣٧) سجل رقم ١٩ ، مادة ٤٥٧ ، ص ١٨٥ ، بتاريخ ١٧ محرم عام  
١٠٠١ هـ / ١٥٩٢ م .

(٣٨) سجل رقم ١٧ ، مادة ٦٧٤ ، ص ٢٢٥ ، بتاريخ ١٨ محرم عام  
١٠٠٢ هـ / ١٥٩٣ م .

(٣٩) جيرار ، المرجع السابق ، ص ٢١ .  
Shaw, op. cit. , p. 143 .

(٤٠) محمد محمود زيتون ، المرجع السابق ، ص ١٢٩ .



أحكاماً تخدّمهم بإيادهم في السجن لعدم التزامهم بدفع بقية الأجر المتفق عليه<sup>(٤٢)</sup> . ويرجع ذلك إلى نزاهة القضاء في تلك الفترة ، وأما نجد أن السبب يرجع في ذلك ، إلى أن القضاء لم يضيع حقوق الناس حتى لو كان هؤلاء من العثمانيين أنفسهم . واشتغل بعض التجار من أهالي البلاد في هذه التجارة أيضا<sup>(٤٣)</sup> . وصدر الأرز إلى أزمير ، ففي تلك الحالة تدفع الأجرة هنا بالعمائلي الأستانبولي<sup>(٤٤)</sup> ، ويحدث أن بعض المراكب كانت تخشى من الغرق أثناء رحلتها ، فتضطر إلى اللقاء بعض حمولتها في البحر<sup>(٤٥)</sup> .

ووجدت تجارة القمح الشامي<sup>(٤٥)</sup> ، والشيء الملفت للنظر أن بعض المغاربة المقيمين برشيد قد اشتغلوا في هذه التجارة<sup>(٤٦)</sup> ، ويرجع ذلك إلى الأرباح الهائلة التي تجبى من الاستغلال في هذه التجارة ، وصدر القمح

(٤١) سجل رقم ٦ مادة ٢٢ ، ص ٢ بتاريخ ٢٩ صفر عام ٩٧١ هـ / ١٥٦٣ م ، سجل ٣٢٢ ، ص ١٠٧ بتاريخ ١٧ رمضان عام ١٠٠١ هـ / ١٥٩٢ م .

(٤٢) سجل رقم ٧ ، مادة ٢٥ ، ص ٨ بتاريخ ١٥ ربيع الأول عام ٩٧١ هـ / ١٥٦٣ م ، سجل رقم ١١ مادة ١٠١٨ ، ص ٢٥ بتاريخ أول ذي الحجة الحرام عام ٩٧٨ هـ / ١٥٧٠ م ، سجل رقم ٥٥ ، مادة ٣٩ ، ص ١٦ بتاريخ ٨ ربيع الأول عام ١٠٩٦ هـ / ١٦٨٤ م .

(٤٣) عثمانلي : اسم لعملة تركية فضوية ، سكّت في عصر السلطان عثمان الثاني ( ١٠٢٨ هـ / ١٦١٨ م - ١٠٣٢ هـ / ١٦٢٢ م ) ، وسكّت بمعرفة بكر أفندي بناء على فرمان الصادر في فترة المحرم ١٠٢٨ هـ / ١٦١٨ م بعد سبعة أشهر من جلوس السلطان . ( انظر ابراهيم سلطوع ، تاريخ مصر العثمانية ، ص ٢٠٢ ، وكان العثماني يساوي نصف بارة ( ليلي عبد اللطيف ، المرجع السابق ، ص ٤٥٠ ) .

(٤٤) سجل رقم ١٢ مادة ٣٨٠ ، ص ١٣٧ بتاريخ ٨ صفر عام ٩٨٦ هـ / ١٥٧٠ م .

(٤٥) سجل رقم ١١ ، مادة ٩٦٨ ، ص ٢٣٩ ، بتاريخ ٢٢ ذي القعدة عام ٩٧٨ هـ / ١٥٧٠ م .

(٤٦) سجل رقم ١١ ، مادة ٨٩٣ ، ص ٢٤٦ ، بتاريخ ١٣ ذي القعدة الحرام عام ٩٧٨ هـ / ١٥٧٠ م ، مادة ١١٦١ ، ص ٢٨٣ ، بتاريخ ١٥ ذي الحجة عام ٩٧٨ هـ / ١٥٧٠ م .

الى الخارج ، ولكن عند حدوث أزمات اقتصادية ، كما حدث فى عام ١٩٧١م / ١٥٦٣م ، صدرت الأوامر بعدم تصديره ، ومن أجل هذا الغرض أجريت عملية التفتيش للسفن المسافرة للخارج ، للتأكد من عدم تصديره (٤٦) بالإضافة الى ذلك وجدت تجارة الدقيق ، الذى كان يباع على أقساط شهرية وخصوصا للحمامين ، الذين كانوا يتباطئون فى بعض الأحيان فى دفع بقية الأقساط ، وينتهى الأمر بهم فى النهاية باياداعهم فى السجن (٤٨) . ولم يكن بعض الحمامين وحدهم يتباطئون فى دفع ما عليهم من ثمن الدقيق أو القمح ، ولكن يحدث ذلك فى بعض الأهالى (٤٩) . ووجدت تجارة الفول أيضا (٥٠) .

أما عن تجارة المواد الغذائية، فكان لأهل رشيد نصيب فيها ، وعلى هذا فقد وجدت تجارة السكر ، الذى كان يرد اليها من فوه (٥١) ربما كان يصنع هناك أو يجلبه التجارة الى فوه ومن هناك ينقل الى رشيد بغرض التجارة ، ووجدت تجارة القصب ، والتي كانت أحيانا تتم بالمشاركة (٥٢)

- (٤٧) سجل رقم ٧ ، مادة ٢٥٨ ، ص ١١٢ بتاريخ ١٤ ربيع الأول عام ١٩٧١م / ١٥٦٣م .  
 وكان ذلك ابان حكم على باشا الصوفى ( ١٩٧١م / ١٥٦٣م — ١٩٧٣م / ١٥٦٥م ) .
- (٤٨) سجل رقم ٨ ، مادة ٥١٥ ، ص ١٧٧ بتاريخ ١١ جمادى الثانية ١٩٧٢م / ١٥٦٥م .
- (٤٩) سجل رقم ٥ ، مادة ٥١٢ ، ص ٢٢١ ، بتاريخ ١٥ ربيع الثالى ١٤٠٣٨هـ / ١٦٢٢٨م .
- (٥٠) سجل رقم ٨ ، مادة ٤٥ ، ص ١٦ بتاريخ ١٢ محرم ١٩٧٣م / ١٥٦٥م .  
 سجل رقم ١٧ مادة ٢٩ ، ص ٧ بتاريخ ١٩ رجب ١٩٨٩م / ١٥٨١م .
- (٥١) سجل رقم ١١ ، مادة ١٣٦ ، ص ٤١ ، بتاريخ ٢١ رجب ١٩٧٨م / ١٥٧٠م .
- (٥٢) سجل رقم ٩ ، مادة ٦٦٢ ، ص ٢١٢ ، بتاريخ ٨ رمضان ١٩٩٣م / ١٥٨٥م ، سجل رقم ١١ مادة ٨٨٠ ، ص ٢٢١ ، بتاريخ ١٦ ذى القعدة ١٩٧٨م / ١٥٧٠م ، مادة ٨٩٩ ، ص ٢٢٦ ، بتاريخ ١٩ ذى القعدة عام ١٩٧٨م / ١٥٧٠م .

وقاجروا أيضا في العسل الأبيض<sup>(٥٣)</sup> . ويبدو أن الانتاج المحلي من العسل لم يكف الاستهلاك القطنى ، فطلبوا كميات كبيرة من القاهرة<sup>(٥٤)</sup> . وانتشرت تجارة العجوة ، وكانت فى بعض الأحيان فلسدة<sup>(٥٥)</sup> ربما كان الهدف من ذلك عملية الغش التجارى ، أو الحصول على أكبر قدر ممكن الأرباح ، وفى تلك الحالات يدخل هذا أو ذاك السجن . ويلاحظ أن العجوة لم تكن السلعة الوحيدة الفاسدة ، ولكن وجدت بعض السلع الأخرى الفاسدة مثل الجبن وغير ذلك<sup>(٥٦)</sup> . ويرجح أن يكون فساد السلعة ليس ناتجا عن الغش التجارى أو الحصول على الأرباح الكثيرة ، ربما يكون ذلك راجع الى ظروف ليس للبائع أى هدف منها ، مثل انعوامل الجوية مثلا ، أو سوء التخزين . ويلاحظ أنهم أحيانا يستوردون الجبن من بعض الدول الأوروبية وخصوصا قبرص<sup>(٥٧)</sup> .

ووجدت تجارة اليانيس وخصوصا الجوز القبرصى ، وأحيانا يكون مغشوشا ، وعلى هذا يطالب المشتري بالتعويض اللازم الناتج عن هذا الغش ، ويدافع البائع عن نفسه أنه لم يعلم أنه - الجوز - كان مغشوشا<sup>(٥٨)</sup> . ومن الملاحظ أيضا أنه قد أنشئت شركة مشاركة

(٥٣) سجل رقم ١١ مادة ٩٣٩ ، ص ٢٣٤ بتاريخ ١٧ شوال عام ١٥٧٨ هـ / ١٥٧٠ م ، مادة ٩٦٢ ، ص ٢٣٨ ، بتاريخ ٢٦ ذى القعدة ١٥٧٨ هـ / ١٥٧٠ م ، مادة ٩٨٨ ، ص ٢٤٤ بتاريخ ٢٩ ذى القعدة عام ١٥٧٨ هـ / ١٥٧٠ م . سجل رقم ١٢ مادة ٢١٢ ، ص ٢٧٩ بتاريخ ٧ محرم عام ١٥٧٨ هـ / ١٥٧٨ م .

(٥٤) سجل رقم ١١ مادة ٦٧٦ ، ص ١٧٥ بتاريخ ١١ شوال عام ١٥٧٨ هـ / ١٥٧٠ م .

(٥٥) سجل رقم ١١ مادة ٦٣٨ ، ص ١٤٦ ، بتاريخ ١١ شوال عام ١٥٧٨ هـ / ١٥٧٠ م .

(٥٦) سجل رقم ٥ مادة بدون رقم ، ص ١٩٨ بتاريخ ١٣ رمضان عام ١٠٠٣ هـ / ١٥٩٤ م .

(٥٧) سجل رقم ١٨ مادة ١٢ ، ص ٥ بتاريخ ٦ جمادى الأولى ١٠٠٣ هـ / ١٥٨٢ م .

(٥٨) سجل رقم ٥ مادة بدون رقم ، ص ١٩٨ بتاريخ ١٣ رمضان عام ١٠٠٣ هـ / ١٥٩٤ م .

للتجارة فى الكتان والعجوة ، وبذا يكون الهدف التجارى ليس قائما على مجال التخصص ، فنجد أن الشركاء من السقايين والاخر من البرلس ، ويذكر قيمة رأس المال العينى والنقدى ، ويحدث أن يختلف الشريكان نتيجة أن أحدهم قد أدخل بشروط الاتفاق فيما بينهم ، مثل قيامه ببيع بعض الأصناف أثناء غياب شريكه ، دون علمه ، وعلى هذا يطلب الشريك ، فصل الشركة ، ودفع التعويض المناسب (٥٩) .

وكانت بعض السلع تباع بالمقايضة مثل التمر ، الذى يباع بالمقايضة على ورد ، فيدفع جزءا من السعر بالورد ، ويقسط الباقى على أيام (٦٠) . ويرى الباحث أنه بالرغم من أنه قد جرت العادة على عملية البيع بالتقسيط الشهورى فى بعض السلع الا أننا نرى أنه ربما يكون سعر البيع نفسه قليلا ولايستحق التقسيط على آجال شهرية ، ولهذا يقسط على أيام ، أو أن الدافع لذلك هو تسديد الثمن بأقصى سرعة .

أما تجارة « البكسماط » فتاجر فيها بعض المغاربة المقيمين برشيد، كما أنهم عملوا كوكلاء لحلبيين مقيمين بالقسطنطينية ، ويشترون بموجب هذا التوكيل (٦١) وبخصوص البكسماط الذى يتم توريده للعمارة الشريفة ، فنجد الأوامر الصادرة دائما بضرورة الاهتمام بتوريد القمح الخاص بصناعاته وتوريده (٦٢) . وكان بعض الأهالى يبيع بأقساط شهرية،

---

(٥٩) سجل رقم ١٤ مادة ١١٦٥ ، ص ٣٥٧ بتاريخ ١٥ ربيع الثانى ١٥٧٩ هـ / ١٥٧٩ م .

(٦٠) سجل رقم ١٢ مادة ٤١٧ ، ص ١٤٧ ، بتاريخ ١٦ صفر ١٥٨٦ هـ / ١٥٧٨ م ، سجل رقم ١٨ مادة ٧٧ ص ٢٦ بتاريخ ١٧ رمضان ١٥٨٢ هـ / ١٥٨٢ م .

(٦١) سجل رقم ١٢ مادة ٣٦٧ ، ص ١٣٢ ، بتاريخ ١٧ صفر ١٥٨٦ هـ / ١٥٧٨ م .

(٦٢) سجل رقم ١٥ مادة ١٤ ، ص ٩ بتاريخ اول ذو القعدة عام ١٥٨٠ هـ / ١٥٨٠ م .

ويتباطأ بعضهم فى دفع بقية الأقساط ، وينتهى بهم الأمر الى ايداعهم فى السجن (٦٣) .

ووجدت تجارة الزيت الحار ، وبياع غالبا على أقساط شهرية (٦٤) ، واشتغل المغاربة فى تجارة السيرج ، وخصوصا مع بعض اليهود الربان ، الذين يصرون على أن تكون المعاملة بالدينار الذهبى الجديد (٦٥) . ويرى الباحث أن السبب فى ذلك يرجع الى حرص اليهود الى المعاملة بالعملة الذهبية ، حرصا منهم على الاحتفاظ بقيمتها الاقتصادية ، وخصوصا أن بعضهم كانوا صيارفة ، فمن الطبيعى أن يعرفوا قيمة العملة .

أما تجارة البن اليمنى ، الذى يتم استيراده عن طريق ميناء القصير ثم ينقل بعد ذلك الى قننا ثم الى القاهرة (٦٦) ثم يوزع بعد ذلك الى البلاد ومنها الى رشيد (٦٧) . ووجدت تجارة البيض ، الذى كان يورد للحوانية (٦٨) وهذا يرجع الى طبيعة عملهم لأن البيض يستخدم فى صناعة الطوى . كما اشتغل بعض المغاربة فى تجارة الخضار ، حتى أنهم اشتهروا بتلك التسمية ، ويطلق عليهم أحيانا المغربى الخضرى ، وأحيانا يبيعون خضارا فاسدا ، وينتهى بهم الأمر الى معاقبتهم على ذلك (٦٩) أما

---

(٦٣) سجل رقم ١٦ ، مادة ٤٥٥ ، ص ١٨٥ بتاريخ ١٧ محرم ١٠٠٣ هـ / ١٥٩٤ م .

(٦٤) سجل رقم ٦ مادة ٣٥٦ ، ص ١٤٥ بتاريخ ١٦ صفر عام ١٠٠٤ هـ / ١٥٩٥ م .

(٦٥) سجل رقم ١٢ مادة ٤٤٠ ، ص ١٥٤ بتاريخ ١٨ صفر عام ١٥٧٨ هـ / ١٥٧٨ م .

(٦٦) جراز ، المرجع السابق ، ص ٣٠١ .

(٦٧) سجل رقم ١١ مادة ٩١٢ ، ص ٢٢٨ بتاريخ ٢١ ذى القعدة سنم ١٥٧٠ هـ / ١٥٧٠ م .

(٦٨) سجل رقم ١٤ ، مادة ٦٨٧ ، ص ٢٠٠ بتاريخ ١٦ رمضان عام ١٥٧٩ م / ١٥٧٩ م ، سجل رقم ١٦ مادة ٥٦٤ ، ص ٢٢ ، بتاريخ ١٤ شعبان عام ١٥٧١ هـ / ١٥٦٣ م .

(٦٩) سجل رقم ١٠١ مادة ٦٣٥ ، ص ١٦٧ بتاريخ ١٢ شوال عام ١٥٧٠ هـ / ١٥٧٠ م .

تجارة الليمون الملح ( المخلل ) فكانت موجودة وخصوصا أنها كانت تورد الى البقالين<sup>(٧٠)</sup> ويرجع هذا لطبيعة عملهم . بالإضافة الى ذلك وجدت تجارة الزبيب الأسود ، ويلاحظ أن بعض الحجازيين وخصوصا الجدوين ، تعاملوا في هذه التجارة مع بعض الأروام ، وأحيانا أن يضيع منها بعض العبوات أثناء الشحن<sup>(٧١)</sup> .

وكان لأهل الذمة المقيمين برشيد ، نصيب في التجارة وخصوصا اليهود ، فقد تاجروا في الخيار الثنبر<sup>(٧٢)</sup> ، بالإضافة الى ذلك فقد تاجروا في الخمر ، وخاصة الخمر المستوردة من سالونيك ، ويلاحظ أنهم قاموا في التجارة كوكلاء عن بعض التجار الأوروبيين المقيمين بالخارج<sup>(٧٣)</sup> ويرجع السبب في ذلك لسبب ديني ، لأن المسلمين كرهوا بيع الخمر ، وعلى هذا فقد تركت هذه التجارة لأهل الذمة ، ويتضح ذلك في أن بعض التجار الأوروبيين المقيمين برشيد وخصوصا القبارصة يشتغلون أيضا بهذه التجارة ، ويحدث أحيانا بيع الخمر بالمقايضة بالكتان ، ويتم تحديد السعر لكل من السعرين ، ثم يدفع الفرق بين السعرين ، وتتم هذه العملية غالبا بين الأوروبيين<sup>(٧٤)</sup> .

وبعد فهذه أمثلة على سبيل المثال لا الحصر ، لبعض الأنشطة

(٧٠) سجل رقم ١٦ مادة ١٠١٠١ ، ص ٣٨٤ بتاريخ ٢ جمادى الثانية عام ١٥٥٥ هـ / ١٥٨٦ م .

(٧١) سجل رقم ١٧ ، مادة ٨٢٥ ، ص ٢٧٣ بتاريخ ١٦ صفر عام ١٠٠٣ هـ / ١٥٩٤ م .

(٧٢) سجل رقم ٩ مادة ٦٦٤ ، ص ٢١٣ بتاريخ ٨ رمضان عام ٩٩٣ هـ / ١٥٨٥ م ( خيلر شنبر هو نبات ملين ) انظر ليلى عبد اللطيف المرجع السابق ص ( ٤٤٦ ) .

(٧٣) سجل رقم ١٤ مادة ١٩ ، ص ٥ بتاريخ ٢٥ جمادى الأولى ٩٨٧ هـ / ١٥٧٩ م ، سجل رقم ١٧ مادة ١٢٣ ، ص ٣٩ بتاريخ ١٧ شعبان عام ١٠٠١ هـ / ١٥٩٢ م .

(٧٤) سجل رقم ٤ مادة ١٧٨ ، ص ٥٦ ، بتاريخ ١٩ جمادى الثانية عام ٩٧٨ هـ / ١٥٧٠ م .

التجارية الخاصة بتجارة بعض المواد الغذائية التي كان يتعامل بها أهل رشيد أو العرب المقيمين بها ، وبعض أهل الذمة سواء كانوا من أهل البلاد أو من البلاد الأوروبية . وإن كانت هناك تجارة في بعض السلع الأخرى مثل تجارة الشمع الذي كان يستورد من أوصاليا ( إيطاليا ) فكان له نصيب للتجارة في رشيد (٧٥) . وكانت بعض النساء تعمل في تجارة الشمع ، ففي تلك الحالة توكل بعض الرجال في استلام ما يخصها من الثمن ، أو تحصيل ما يتبقى من أقساط (٧٦) .

أما تجارة المنسوجات فقد تمثلت في تجارة الكتان والجوخ والحريير والصوف ، وغير ذلك من المنسوجات الأخرى ، ولذلك فقد ازدهرت تجارة الكتان في رشيد نظرا لشهرتها في تلك الصناعة (٧٧) ويصدر للخارج (٧٨) ، وقد كان للأوروبيين نصيب في هذه التجارة ، واتبعوا أساليب ملتوية مع الأهالي ، مثل التقليل من سعر البضاعة ، وفي هذا المجال نجد أن المغاربة قاموا بأعمال الترجمة بين الأوروبيين والأهالي (٧٩) . وبعد الاتفاق على البيع يشحن الكتان للاسكندرية ، وأحيانا يتعرض للنقص

---

(٧٥) سجل رقم ١٢ ، مادة ٨٩٦ ، ص ٢٢٥ ، بتاريخ ١٩ ذى القعدة ٩٧٨ هـ / ١٥٧٠ م .

(٧٦) سجل رقم ١٨ ، مادة ٣ ، ص ٢ بتاريخ ١٤ جمادى الأولى ٩٩٠ هـ / ١٥٨٢ م .

(٧٧) سجل رقم ١١ ، مادة ١٠٤٣ ، ص ٢٥٥ بتاريخ ٧ ذى الحجة ٩٧٨ هـ / ١٥٧٠ م .

(٧٨) سجل رقم ٧ ، مادة ٢٥٨ ، ص ١١٢ بتاريخ ١٤ ربيع الأول عام ٩٧١ هـ / ١٥٦٣ م .

(٧٩) سجل رقم ٨ ، مادة ٥٠٢ ، ص ١٧٣ بتاريخ ١٠ جمادى الثاني عام ٩٧٣ هـ / ١٥٦٥ م ، مادة ٥٢٤ ، ص ١٧٩ بتاريخ ١٢ جمادى الثاني ٩٧٣ هـ / ١٥٦٥ م ، سجل رقم ٩ ، مادة ٥١١ ، ص ١٨٣ بتاريخ ٢٩ ربيع الثاني عام ١٠١١ هـ / ١٥٩٣ م .

أثناء الشحن ، أو يحدث خلافا على أجرة الشحن<sup>(٨٠)</sup> . ويحدث أحيانا أن تتم المقايضة على بيع غزل منسوجات في بلاد الشام على أن يتم استيراد بدلا منها حرير ، ويراوغ المشتري ولايورد الحرير ، ويدعى بأنه قد دفع الثمن ، ولم يحدث عملية المقايضة<sup>(٨١)</sup> . وبخصوص تجارة الجوخ المستورد من الهند ، فيباع على أقساط شهرية نظير رهن عقار المشتري ، حتى يتم تسديد بقية الأقساط<sup>(٨٢)</sup> . ويرى الباحث أن السبب في ذلك ربما يؤدي الى أزمة الثقة بين الاثنيين نتيجة لتعامل سابق ، أو يرجع الى ضخامة الكمية المباعة ، فعلى هذا الأساس أراد البائع أن يضمن حقه فرهن عقار المشتري ، أو ربما أراد أن يضمن حقه في حالة وفاة المشتري ، وهذا لايمكن الأخذ به لأن البائع نفسه لا يضمن عمره . ووجدت أيضا تجارة أعطية الرأس للسيدات والتي كانت لها شهرة وخاصة الأعطية الحجازية<sup>(٨٣)</sup> . ووجدت تجارة الصوف المغربي الذي كان له شهرة في تلك الفترة وخلط بالكتان<sup>(٨٤)</sup> . واستخدم في صناعة الأحرمة الصوفية .

ووجدت أيضا تجارة الأخشاب ، ويلاحظ أن بعض الأوربيين وخصوصا الايطاليين كانوا يقومون بعملية الاستيراد والتعامل مع التجار

(٨٠) سجل رقم ٥ مادة بدون رقم ، ص ٢٣ بتاريخ ١٢ شوال عام ١٥٨١هـ / ١٥٨١م ، سجل رقم ١٦ ، مادة ١٠٤٨ ، ص ٣٨٣ ، بتاريخ ١١ جمادى الثاني عام ١٥٩٥هـ / ١٥٨٦م ، سجل رقم ٧ ، مادة ٦٧ ، ص ٢٢٤ بتاريخ ١٨ محرم عام ١٥٩٣هـ / ١٥٩٣م .

(٨١) سجل رقم ١٨ مادة ١١٨٣ ، ص ٣٨٤ ، بتاريخ مستهل ربيع الاول عام ١٥٨٣م / ١٥٩١هـ .

(٨٢) سجل رقم ١٦ ، مادة ٤٧٧ ، ص ١٩٣ بتاريخ ٢٣ محرم عام ١٥٩٤هـ / ١٥٩٤م .

(٨٣) سجل رقم ٧ ، مادة ١٢٥ ، ص ١٢٩ بتاريخ ١٦ شعبان عام ١٥٩٢هـ / ١٥٩٢م .

(٨٤) سجل رقم ١٤ ، مادة ١٤٧ ، بتاريخ ١١ شعبان عام ١٥٨٧هـ / ١٥٧٩م .



من أهالى المدينة<sup>(٨٥)</sup> ، كما أن التجار يقومون ببيعها بالأجل والدفع بعد مدة معينة<sup>(٨٦)</sup> ، ويتعهد الأهالى بتوريد الخشب اللازم للترسـخانة (الترسـانة) ، وفى تلك الحالة يورد الخشب بصفة عاجلة دون أى تباطيء أو اهمال ، ومن يهمل ذلك يعامل بحزم ، كما يورد معه الزيت<sup>(٨٧)</sup> وتاجر بعض الحدادين فى أدوات المعمار مثل المسامير<sup>(٨٨)</sup> ، كما قام بعض التجار المغاربة المقيمين برشيد بالتعامل فى هذه التجارة التى كانت تباع أيضا على آجال ، ونجد مندوب البائع هنا يكون بعض القبانية<sup>(٨٩)</sup> .

أما تجارة المرايات ، فقد كانت تستورد من الخارج ، ولن لم يذكر اسم البلد المستورد منها ، ولكن يلاحظ أن بعض المغاربة الصنهاجيين والحجازيين يؤخذ بشهادتهم فى حالة الخلاف<sup>(٩٠)</sup> . ووجد للتجار الأوروبيين المقيمين برشيد نصيب أن بعض العبوات كانت ناقصة الميزان ويحدث خلافا على ذلك<sup>(٩١)</sup> .

وإذا كانت رشيد قد قامت بدور هام ، فى أدوات المعمار وغير ذلك ، فأننا نجد أنها قامت بدور هام أيضا فى تجارة الحيوانات ، وخاصة

---

(٨٥) سجل رقم ١٤ ، مادة ٦٧٩ ، ص ٢٠٠ ، بتاريخ ١٦ رمضان عام ١٩٨٧ هـ / ١٥٧٩ م ، سجل رقم ٨ مادة ٢٧٣ ، ص ٤١٢ ، بتاريخ ٢٥ ربيع الأول عام ١٩٨٧ هـ / ١٥٧٩ م .

(٨٦) سجل رقم ١٤ مادة ٦٨٩ ، ص ٢٠٦ ، بتاريخ ٢٠ رمضان عام ١٩٨٧ هـ / ١٥٧٩ م .

(٨٧) سجل رقم ١٥ ، مادة ١٩ ، ص ٢٤ ، بتاريخ أواسط جمادى الأول عام ١٩٨٩ هـ / ١٥٨١ م .

(٨٨) سجل رقم ١٦ ، مادة ٩٤٠ ، ص ٣٤٩ ، بتاريخ ٥ ذى القعدة الحرام عام ١٩٩٥ هـ / ١٥٨٦ م .

(٨٩) سجل رقم ١٦ ، مادة ٩٤٠ هـ ، ص ٣٤٩ ، بتاريخ ٥ ذى القعدة الحرام عام ١٩٩٥ هـ / ١٥٨٦ م .

(٩٠) سجل رقم ١٣ ، مادة ٢١٩ ، ص ٨٢ ، بتاريخ ١٦ محرم ١٩٥٥ هـ / ١٥٤٨ م .

(٩١) سجل رقم ٧ ، مادة ٧٦ ، ص ٢٧ ، بتاريخ ١٦ ربيع الأول عام ١٠٠٣ هـ / ١٥٩٤ م .

الجمال ، فيذكر دائما عددها ولون كل منها ، ومواصفاتها ، ومن الملاحظ هنا أن الذي يقوم بعملية البيع والشراء بعض العربان ، وكان البيع بالفضة الجديدة ، وأحيانا بالمقايضة بأثوار ، مع دفع فرق السعر بالفضة ، وذلك بالاتفاق بين البائع والمشتري (٩٢) . ويرجع ذلك الى أنهم يفضلون التعامل بالفضة ، ولم يكن العربان وحدهم في هذا المجال ، ونجد بعض الأهالي يشتغلون بهذه التجارة ، وغالبا المشتري هنا يكون من العربان نظرا لظروفهم واحتياجهم للجمال في حياتهم اليومية (٩٣) ، كما قايسوا الجمال على حيوانات أخرى مثل البغال (٩٤) . كما تاجر فيها بعض الأهالي (٩٥) .

ولتجارة البغال نصيب في هذه التجارة ، ويذكر بها العيوب ان وجدت وتتم عملية البيع أحيانا على أقساط شهرية ، وأحيانا أخرى بالرغم من اتفاق البائع على البيع بالتقسيط الا أنه لم يسلم له البغل ، الا بعد تسديد جميع الأقساط من جانب المشتري ، ولانعرف سببا لذلك ، ربما يرجع لعدم الثقة بينهم ، أو أن يكون ذلك راجعا الى تعامل سابق بينهما ، وحدثت بعض المتاعب في السداد ونظرا لاحتياج أهل الحرف للبغال وخصوصا الطحانيين ، فقد تاجروا فيها سواء بالبيع أو الشراء ، وبالرغم من البيع بالتقسيط دون الرهن ، فان المشتري قد يتهاطا في

(٩٢) سجل رقم ٥ مادة ٢٧٣ ، ص ١٠٠ ، بتاريخ ٢٠ شوال عام ١٩٦٩ هـ / ١٥٦١ م ، سجل رقم ٦ مادة ١٥٧ ، ص ٦٢ بتاريخ ١٧ ربيع الثاني عام ١٤٤٤ هـ / ١٥٩٥ م .

(٩٣) سجل رقم ١٦ مادة ١١٢٦ ص ٤١٣ ، بتاريخ ١٤ ذي الحجة عام ١١٠٣ هـ / ١٦٠٤ م .

(٩٤) سجل رقم ٨ ، مادة ٣٢٣ ، ص ٨٢ ، بتاريخ ٢ جمادى الأول عام ١٩٧٣ هـ / ١٥٧٥ م ، سجل رقم ١٧ مادة ٤٥٨ ، ص ١٥٦ ، بتاريخ ٩ ذي القعدة عام ١٤٠١ هـ / ١٥٩٢ م .

(٩٥) سجل رقم ١٨ ، مادة ٧٩١ ، ص ٢٦٦ ، بتاريخ ٢٣ ذي القعدة عام ١٤٩٠ هـ / ١٥٨٢ م .

الرفع ، ففي تلك الحالة فالبياع ليس أمله الا أن يلجأ للقضاء<sup>(٩٦)</sup> . ومن الملاحظ أن بعض الشوام المقيمين برشيد ، قد ساهموا في هذه التجارة ، التي كانت تتم أحيانا بالمقايضة . ووجدت تجارة الأحصنة أيضا<sup>(٩٧)</sup> ، بالإضافة إلى ذلك فكان لتجارة الحمير نصيب في هذه التجارة ، وخاصة أنه كان يمثل وسيلة النقل الوحيدة في تلك الفترة ، وكانت تجارته سائدة بين المكارين<sup>(٩٨)</sup> أو بينهم وبين الأهالي ، وتباع على أقساط شهرية متفق عليها<sup>(٩٩)</sup> وأحيانا يدخل بعض الصعايدة في هذه التجارة<sup>(١٠٠)</sup> ، كما تباع الحمير لبعض الادكاوية<sup>(١٠١)</sup> .

واعتمدت تجارة الجلود أساسا على جلود الثيران والبقر<sup>(١٠٢)</sup> ، ويتم البيع أحيانا على أساس المقايضة ، أما على الثيران وجلودهم مع بعض المحصولات الزراعية مثل القمح وغير ذلك من المحصولات

- 
- (٩٦) سجل رقم ٨ ، مادة ٢٢٣ ، ص ٨٢ ، بتاريخ ٢ جمادى الأول عام ١٥٧٣هـ / ١٥٧٥م .
- (٩٧) سجل رقم ١١ ، مادة ١٢٠٢ ، ص ٢٩٦ ، بتاريخ ١ محرم عينا م ١٥٣١هـ / ١٥٣١م .
- (٩٨) سجل رقم ١١ ، مادة ٥٢٠ ، ص ١٥٠ ، بتاريخ ١٢ شوال عام ١٥٧٨هـ / ١٥٧٠م .
- سجل رقم ١١ ، مادة ١٢٧٤ ، ص ٣١٦ ، بتاريخ ١٩ محرم عام ١٥٧٩هـ / ١٥٧١م .
- (٩٩) سجل رقم ١٣ ، مادة ١٧٢ ، ص ٧٤ ، بتاريخ ١٧ رجب عام ١٠٠١هـ / ١٥٩٢م .
- (١٠٠) سجل رقم ١٤ ، مادة ٤٧٢ ، ص ٨٤ ، بتاريخ ٥ رجب ٩٨٧هـ / ١٥٧٩م .
- مادة ٨٨٣ ، ص ٢٥١ ، بتاريخ ٤ ذي القعدة ٩٨٧هـ / ١٥٧٩م ، مادة ٧٨٤ ، ص ٢٥٢ ، بتاريخ ٤ ذي القعدة عام ٩٨٧هـ / ١٥٧٩م .
- (١٠١) سجل رقم ١٦ ، مادة ٢٩٣ ، ص ١٢١ ، بتاريخ مستهل شعبان عام ١٠٠١هـ / ١٥٩٢م .
- (١٠٢) سجل رقم ١٧ ، مادة ٩١٠ ، ص ٣٠٣ ، بتاريخ سلخ ربيع الأول عام ١٠٠٢هـ / ١٥٩٣م .
- (١٠٢) سجل رقم ٦ ، مادة ١١٠ ، ص ٤٥ ، بتاريخ ٢٥ ربيع الأول عام ١٥٦٥هـ / ١٥٦٥م .

الأخرى (١٠٣) • وتاجر التجار الأوروبيين وخصوصا الفرنسيين فى هذه التجارة ، الذين كانوا يقومون بالشراء على أقساط شهرية ، ويتباطأ بعضهم فى دفع بقية الأقساط ، وينتهى الأمر بإياداعهم فى السجن (١٠٤) بالإضافة الى ذلك وجدت تجارة العصيان من الخيزان (١٠٥) •

كما كانت هناك تجارة من نوع غريب ، الا وهى تجارة الشعر ، فيتفق مع بعض الشعراء على كتابة عدد من الأبيات بسعر معين ، ولكن بعد الانتهاء من الكتابة ، لايدفع بقية الأجر المتفق عليه (١٠٦) ويرجع ذلك اما أن يون ناتجا لعدم تذوقهم الشعر ، واما أن يفعلوا ذلك بغرض التسلية •

أما تجارة العبيد والجوارى ، فقد وجدت هذه التجارة ، ومن الملاحظ أنه لم يذكر أحيانا جنسية العبد أو الجارية التى تباع ، بالرغم من تحديد سعر البيع ، ويتم أحيانا البيع على أقساط شهرية (١٠٧) ففى تلك الحالة يباع العبد المجهول الجنسية بمبلغ أقل (١٠٨) ربما يرجع ذلك الى أنه - العبد - أراد صاحبه أن يتخلص منه ، أو أن يكون ذلك مرجعه لعملية المساومة التى تتم بين البائع والمشتري ، أو أن يكون به بعض العيوب الخلقية • ويلاحظ أن عملية البيع بالأجل يحدث بعض

- 
- (١٠٣) سجل رقم ٦ ، مادة ٦٢٠ ، ص ٢٥٨ ، بتاريخ ١٢ ذى الحجة عام ١١٠٣ هـ / ١٦٠٤ م •
- (١٠٤) سجل رقم ١١ ، مادة ٢٩٨ ، ص ٩٣ بتاريخ ٢٣ رجب عام ٩٧٨ هـ / ١٥٧٠ م •
- (١٠٥) سجل رقم ١٤ ، مادة ٢٠١ ، ص ٦٣ بتاريخ ٢٣ جمادى الثانى عام ٩٨٧ هـ / ١٥٧٩ م •
- (١٠٦) سجل رقم ١٤ ، مادة ١٩٠ ، ص ٦٠ ، بتاريخ ٢١ جمادى الثانية عام ٩٨٧ هـ / ١٥٧٩ م •
- (١٠٧) سجل رقم ٦ ، مادة ٢١ ، ص ٨ ، بتاريخ ٢٩ صفر عام ٩٧٢ هـ / ١٥٦٣ م •
- (١٠٨) سجل رقم ٦ ، مادة ٢٦ ، ص ١٥ ، بتاريخ ١٥ ذى الحجة الحرام عام ٩٧١ هـ / ١٥٦٣ م •

للخلافات على دفع بقية الأقساط ، وينتهي بهم الأمر الى اللجوء للقضاء (١٠٩) . ومن السمات الواضحة أن سعر الجارية كان مرتفعا (١١٠) . وتتم عملية الشراء أحيانا عن طريق المفاوضة ، يدفع مبلغا مقدما من السعر المتفق عليه ، ويتم تسديد الباقي من مصنوعات مستوردة مثل الجوخ الجزائري ، أو مصنوعات محلية مثل الأقمشة القطنية (١١١) .

ولم تكن تجارة العبيد والجواري ، قاصرة على الأفراد فقط ، بل شملت في بعض الأحيان أسرة بأكملها ، تشتمل الزوج والزوجة والأبن ، ويذكر في تلك الحالة جنسيتهم ، من القبارصة مثلا ، ويعطى وصفا تفصيليا لهم ، ويكون المشتري هناك أوروبا (١١٢) ، ومن ثم يطرح التساؤل خصوصا أن عملية البيع تكون في أغلب الأحوال للمسلمين ، وهنا يحدث العكس ، ربما يكون الهدف من ذلك خشية تحويلهم للإسلام ، ولذلك نجد أن كثيرا من الأوروبيين يتعاملون في هذه التجارة وخصوصا الإيطاليون الذين دفعوا المبالغ من الدينارات الناقصة الوزن ، وينتهي بهم الأمر الى المثول أمام المحاكم ، التي تلزمهم - الإيطاليون - بدفع مبالغ أخرى غيرها (١١٣) ، ولم تقتصر تجارة العبيد والجواري ، على أفراد أو أسرة كاملة ، ولكنها كانت أحيانا ، جارية بأبنها الرضيع ، وقد تكون خاصة بورث أحد الأبناء عن والدته المتوفية ، ففي تلك الحالة يقوم بالبيع ، والده وخصوصا اذا كان هذا البائع قاصرا ، وتباع - الجارية -

---

(١٠٩) سجل رقم ٦ مادة ٢٠ ، ص ٧ بتاريخ ١٦ ذى الحجة الحرام عام ١٥٦٣ هـ / ١٥٦٣ م .

(١١٠) سجل رقم ١٤ ، مادة ٧٣٩ ، ص ١٧٨ ، بتاريخ ٢٥ شوال عام ١٥٧٠ هـ / ١٥٧٠ م .

(١١١) سجل رقم ٦ ، مادة ٢٠٦ ، ص ٨٢ ، بتاريخ ٢٣ صفر عام ١٠٠٤ هـ / ١٥٩٥ م .

(١١٢) سجل رقم ١١ ، مادة ٤٠٩ ، ص ١٢٢ ، بتاريخ ١٥ رمضان عام ١٥٧٠ هـ / ١٥٧٠ م .

(١١٣) سجل رقم ١٣ ، مادة ٢٣ ، ص ١٢ ، بتاريخ ١٣ ذى الحجة عام ١٥٧٣ هـ / ١٥٧٣ م .

نقداً ويدفع الثمن بعد المعاينة خشية وجود عيوب بها (١١٤) . وقد لوحظ أن بعض المتوفيين كانوا أيضاً يتاجرون في هذه التجارة ، وخصوصاً العبيد السود ، ويكتب بعقد البيع وصفاً تفصيلياً للعبد المباع ، ويمصر على دفع الثمن كاملاً بعد المعاينة (١١٥) . ولم يكن أهالي مدينة رشيد أو الأوروبيون والمتوفيون وحدهم في هذه التجارة ، ولكن وجد إلى جانبهم بعض المغاربة أيضاً ، وخصوصاً في بيع الجاريات ، وكان من حرصهم الشديد ، أنه يذكر بعقد البيع خلو التجارية من أى عيوب وأن المشتري قد فحصها ، ويلجأون لذلك خشية الغش التجاري (١١٦) .

### دراسة لبعض الحرف (١١٧) :

ان دراسة موضوع طوائف الحرف في مصر العثمانية ، تلقى الضوء على جانب هام من جوانب حياة المجتمع المصرى العثمانى ، الذى انقسم فيه المجتمع الى هيئات طائفية كان منها العلماء ، والملاك والتجار ، والصناع ، فجميع الأفراد الذين تضمهم مهنة واحدة ، أو عمل واحد ، أو مذهب دينى واحد ، كانوا ينظمون أنفسهم فى شكل طائفة لرعاية مصالحهم (١١٨) . وقد ضمت الطوائف جميع فئات المجتمع بلا استثناء أو تفرقة ، فاليها كان ينضم المسلمون والمسيحيون واليهود ، واليهما كان الرعايا يميلون الى تقديم ولائهم أكبر من تقديمه الى السلطة الحاكمة (١١٩) .

- (١١٤) سجل رقم ١٨ مادة ٢٦٧ ، ص ٩٢ بتاريخ ١٣ رجب عام ١٠٩٩ هـ / ١٥٨٢ م .  
 (١١٥) سجل رقم ١٤ مادة ٨٢ ، ص ٢٥ بتاريخ ٤ جمادى الأولى عام ١٥٧٩ م / ١٩٨٧ هـ .  
 (١١٦) سجل رقم ٨ ، مادة ٥٥٢ ، ص ١٨٦ ، بتاريخ ١٠ جمادى الثانية عام ١٥٦٤ م / ١٩٧٣ هـ .  
 (١١٧) انظر للمزيد من التفصيلات عن الحرف ، صلاح أحمد هريدي على ، المرجع السابق ، ص ١٣ - ٢٩ .  
 (١١٨) لىلى عبد اللطيف أحمد ، دراسات فى تاريخ ومؤرخى مصر والشام ، ابان العصر العثمانى ، ص ٥٧ .  
 (١١٩) المرجع نفسه ، ص ٥٧ .

وإذا طبقنا نظام الحرف على مدينة رشيد، فإننا نجد أنها تتبع نفس النظام الذي كان ساريا في جميع مدن مصر العثمانية، من حيث تشكيل نظام الطوائف الحرفية، وكثرت هناك الحرف التي ترتبط ارتباطا وثيقا بالبيعة مثل « جلقطة المراكب » وتعلموا أحيانا مع بعض أهالي الأندلس، الذين وفدوا بمراكبهم لرشيد والاسكندرية، وانتهزوا فرصة رسوهم في رشيد، وقاموا بعملية الجلقطة، وانتفقوا على المبلغ المخصص لذلك مثل تحديد أجرة الصانع والعاقل وغير ذلك (١٢٠) . واشتغل البعض منهم كبحارة على المراكب (١٢١) وتحدد أجرتهم على أساس حمولة المركب (١٢٢) .

وكانوا أثناء ابحار المراكب يتعرضون للعواصف الجوية، مما يجعل البضائع تتعرض للتلف، كما تتعرض المراكب أحيانا للغرق، وفي تلك الحالة يضطرون الى تخفيف حمولة المركب بالقاء جزء من حمولتها في البحر، وعندما يطلب منهم بيان الغرض من ذلك تكون اجابتهم بالمبررات التي أدت لقيامهم بهذا العمل (١٢٣) ولم يقتصر أعمالهم كبحارة في النيل

(١٢٠) سجل رقم ١ ، مادة ٢٤٦ ، ص ٥٥ بتاريخ ٢٨ رمضان عام ١٥٥٠ هـ / ١٥٥٠ م .

وتذكر هذه الوثيقة أن أجرة الصانع تتراوح ما بين سبعة أنصاف فضة وستة أنصاف فضة، كما أجرة الكبي اليومية، فقد تراوحت ما بين نصفين فضة . وبهذا يظهر الفرق الواضح بين أجرة الصانع المحترف وبين أجرة الصبي الذي ملأ تحت التهديد .

سجل رقم ١١ مادة ٥٠ صفحات ١٠٨ ، ٢٢٦ .

(١٢١) سجل رقم ٦ ، ص ٣١٠ ، ص ١٢٤ ، بتاريخ ١٤ ربيع الأول عام ١٥٠٤ هـ / ١٥٨٥ م ، مادة ٣٦٥ ، ص ١٢٤ ، بتاريخ ١٤ ربيع الأول عام ١٥٠٤ هـ / ١٥٩٥ م ، مادة ٣١٥ ، ص ١٢٦ ، بتاريخ ٨ ربيع الأول عام ١٥٠٤ هـ / ١٥٩٥ م .

(١٢٢) سجل رقم ١١ مادة ٩٠٠ ، ص ٢٢٦ ، بتاريخ ١٩ ذى القعدة عام ١٥٧٨ هـ / ١٥٧٠ م .

كانوا يحصلون على ثقل جوال الخنا من رشيد الى الاسكندرية ثلاثة أنصاف فضة .

(١٢٣) سجل رقم ٧ ، مادة ٥٥٩ ، ص ٢٢٦ ، بتاريخ ١٥ ذى القعدة الحرام عام ١٥٧٨ هـ / ١٥٧٠ م .

فقط ، أو البحر المتوسط ، للنقل بين الموانئ الداخلية مثل دمياط والاسكندرية ورشيد ، ولكنهم عملوا كبحارة على مراكب الشختور (١٢٤) ونقلوا البضائع بين موانئ البحر المتوسط مثل من طرابلس الى الاسكندرية وهكذا (١٢٥) ، ومما و جدير بالذكر أن هؤلاء كان رئيسهم أحيانا مغربيا ، ويقوم بأقراضهم بعض المبالغ أثناء إبحارهم فى بعض الموانئ ، ويتفق معهم على تسديد هذا المبلغ عند العودة (١٢٦) . وقد يحدث أن يتفق على أجرة حمولة معينة بسعر معين من إحدى موانئ البحر المتوسط الى الاسكندرية ، ولكن عند الوصول قد يختلف على السعر (١٢٧) . ويلاحظ أنه لم يستخدم الأهالى فقط كبحارة ، ولكنهم استخدموا بحارة أوروبيون ، وقد يطردها لسوء سلوكهم أو غير ذلك من الأسباب ، وينتقم منهم بالاستيلاء على بعض حمولة ماتحملة المراكب (١٢٨) . وقد تكون الركب مشاركة بين اثنين ، ويحدث خلافا فيما بينهم بعد ذلك . ويكون أحد الشهود من الحجازيين (١٢٩) . ويشترى

(١٢٤) الشختور : وصحتها الشختور وهى من المراكب النيلية التى كانت تستعمل لتعديتة الناس فى النيل ، وكانت من مراكب الصعيد النيلية ، ولم تكن تستعمل فى مصر ونيلها فحسب ، بل كانت تستعمل أيضا فى البحر المتوسط ، حيث عرفها البيزنطيون وأهل الشام وغيرها من الأماكن الأخرى ( انظر درويش النخيلي ، السفن الإسلامية على حروف المعجم ، ص ٧٤ - ٧٥ )

(١٢٥) سجل رقم ٨ مادة ١٤١ ، ص ٥١ بتاريخ ٩ جمادى الأولى عام ١٩٧٣ هـ / ١٥٦٥ م ، سجل رقم ١١ ، مادة ٢٤١ ، ص ٧٠ ، بتاريخ ١٤ شعبان ١٩٧٨ هـ / ١٥٧٠ م .

(١٢٦) سجل رقم ١١ مادة ٣٢٨ ، ص ٩٤ ، بتاريخ ٢٦ شعبان عام ١٩٧٨ هـ / ١٥٧٠ م ، مادة رقم ٩٠ ، ص ٢٢٦ ، بتاريخ ١٩ ذى القعدة عام ١٩٧٨ هـ / ١٥٧٠ م .

(١٢٧) سجل رقم ١٣ ، مادة ١٠٧٩ ، ص ٣٣٣ بتاريخ ١٧ رجب عام ١٩٥٥ هـ / ١٥٨٦ م .

(١٢٨) سجل رقم ١٦ مادة ١٠٧ ، ص ٢٨ ، بتاريخ ٢٨ ربيع الأول عام ١٩٥٧ هـ / ١٥٥٠ م .

(١٢٩) سجل رقم ١٧ ، مادة ١٩٥ ، ص ٦٣ ، بتاريخ ١٣ رمضان عام ١٩٥١ هـ / ١٥٩٢ م .



بعض الأوروبيين المراكب منهم ، فيدفع جزء من ثمنها ويقسط الباقي على أقساط شهرية ، ويحدث أن يموت البائع ، ففى تلك الحالة يطلب ورثته بقية الأقساط ، ويحدث ما لم يكن فى الحساب ، أن ينكر المشتري ، ويدعى بأنه دفع المبلغ كاملا للمتوفى (١٣٠) .

ووجدت حرفة أخرى تتعلق بصناعة المراكب ، أو عمليات البناء ، ألا وهى حرفة الحدادة ، ومن الملاحظ أن صاحب المحل يتعاقد مع الحرفيين فى حرفته لمدة معينة ، ويحدد الأجر ، وأحيانا قد يحدث خلاف على الأجر (١٣١) . وقد يكون هذا الخلاف اما راجعا الى الحرفى نفسه طالبا بزيادة أجره ، أو أن يكون من صاحب المحل ، ربما يكون طمعا منه ، أو كسادا فى حرفته . وحرفة أخرى تتعلق بالبناء وهى حرفة المعمار فى المدينة (١٣٢) ومن المعروف أنه كان يرأس هذه الحرفة معمارجى باشى ، وكان يتقاضى من العمال ( أو من مباشرهم فى كل عمارة من العمارات السلطانية التى يشرف عليها محبوبا واحدا ) أو ١٨٠ فضة يوميا (١٣٣) .

أما الحرف الأخرى ، فقد وجدت حرفة الخياطين ، ولجأ بعضهم الى الاقتراض وخصوصا من اليهود ، الذين يقرضونهم مبالغ تسدد على أقساط شهرية (١٣٤) لأنهم - اليهود - يحترفون عملية الصرف ( أى اقراض النقود ) ويعمل آخرون صيارفة (١٣٥) وحرفة السقا (١٣٦) لأن

- 
- (١٣٠) سجل رقم ١٧ ، مادة ٨٣٢ ، ص ٢٧٦ ، بتاريخ ٢٨ صفر عام ١٠٠٢هـ / ١٥٩٢م .  
 (١٣١) سجل رقم ١٤ ، مادة ٢٧١ ، ص ٨٣ ، بتاريخ ٥ رجب عام ٩٨٧هـ / ١٥٧٩م .  
 (١٣٢) سجل رقم ٧ ، مادة ١٦٥ ، ص ٦٣ ، بتاريخ ١٤ ربيع الأول عام ١٠٠٣هـ / ١٥٩٤م .  
 (١٣٣) محمد شفيق غريبال ، مصر عند مفترق الطرق ، ص ١٩ .  
 (١٣٤) سجل رقم ٧ مادة ١٩٩ ، ص ٨١ .  
 (١٣٥) ادوارد ولیم لين ، المصريون المحدثون شمائلهم وعاداتهم ، ترجمة عدلى طاهر نور ، ص ٤٧٣ .  
 (١٣٦) سجل رقم ٧ ، مادة ٦٣٨ ، ص ٣٥٦ بتاريخ ١٩ صفر عام ٩٨١هـ / ١٥٧٣م ، سجل رقم ١٢ ، مادة ٦٦٣ ، ص ٢٢٩ بتاريخ ١٦ ربيع الأول ٩٨٦هـ / ١٥٧٨م .

هذه الحرفة كانت موجودة في تلك الفترة ، وكانوا ينقلون الماء في مزادات (٢٣٧) ، فكانت جماعة السقاين عنصرا أساسيا من عناصر المظهر الاجتماعي . وبحكم ذهابهم من منزل لآخر — كما تقتضى وظيفتهم — فقد هبىء لهم أن ينفذوا الى أعماق البيوت حيث السيدات . وربما يكون نتيجة لذلك قد لعبوا دورا هاما في نقل الأخبار ونشرها، أو ساهموا بطريقة مباشرة في الحياة اليومية للاهالي (١٣٨) وهناك حرفة كانت سائدة في تلك الفترة في مصر العثمانية ، ألا وهى حرفة الحمامين ، والتي يبدو أن التقاليد الطائفية « النقابية » عندهم كانت قوية لحد كبير إذ أنهم وحتى نهاية القرن التاسع عشر ، في وقت كانت الروابط الطائفية في كثير من الحرف قد ضعفت فيه ، ظلوا يقومون باحتقالات الشد ، وكان يمارس هذا التقليد بالإضافة اليهم الحذاءون والحلاقون (١٣٩) . ولذلك نجد تعاملهم دائما في التجارة التي تتعلق بحرفتهم وخصوصا تجارة الدقيق (١٤٠) . ويرجع ذلك الى أن بعض الذين يدخلون لعملية الاستحمام يقضون أغلب اليوم هناك ، فيلزمهم اطعامهم ان لم يأخذوا معهم طعاما .

وهناك حرفة أخرى تتعلق بوسيلة النقل الأساسية التي كانت موجودة سواء أكان ذلك داخل المدن أو خارجها وتعتمد أساسا على النقل بالعمير ، وكان هؤلاء حرفة معينة عرفت بحرفة المكارية ، ولكن لهم مواقف خاصة بهم ، ويتفق معهم على الأجرة مقدما ، ويدفع أحيانا عربون ، وقد يسترد (١٤١) ويكون ذلك مرجعه الى خوفهم — الزكاب — من الأخطار

(١٣٧) ادوارد لين ، المرجع السابق ، ص ٢٨١ .

(١٣٨) أندريه ريمون ، فصول من التاريخ الاجتماعي للقاهرة العثمانية ، ترجمة زهير الشايب ، ص ١٠٦ ، وانظر أيضا أحمد هريدي ، المرجع السابق ، ص ٥٥ — ٦٢ .

(١٣٩) أندريه ريمون ، المرجع السابق ، ص ١٥٤ .

(١٤٠) سجل رقم ٨ مادة ٥١٥ ، ص ١٧٧ بتاريخ ١١ جمادى الثانية عام ١٩٧٣ هـ / ٢٠٦٥ م .

(١٤١) سجل رقم ٩ مادة ١١٦ ، ص ٣٩ ، بتاريخ ١٧ محرم عام ١٩٧٣ هـ / ٢٠٦٥ م .

التي يتعرضون لها في الطريق ، ومن السمات الواضحة فيه كثرة ما تحدث  
 مشاجرات بين أبناء هذه الحرفة ، وقد يكون أحد أسبابها راجعا الى دخول  
 حمير بعضهم الى اسطبلات غيرهم ، أو نتيجة استيلاء بعضهم على  
 حمار الآخر ، دون اذن صاحبه وتأجيريه وحصوله على أجرته (١٤٤) .  
 وأحيانا يلجأ بعض المستأجرين بقتل بعض الحمير ، فيلجأ صاحبه للقضاء  
 والمطالبة بثمن الحمار المقتول ، ففي هذه الحالة ينكر المستأجر ذلك  
 أمام القاضي (١٤٣) . ويرى الباحث أنه ربما يكون قد حدث بالفعل هروب  
 من دفع الأجرة ، أو ربما تكون هناك ضغينة قديمة بين المستأجر وبين  
 صاحب الحمار ، واحتمال آخر ربما يرجع هذا الى أنه لم يحدث بالفعل .  
 وأدى الى احترافهم المكارية ، فقد وجدت حرفة خاصة بتطبيب الحيوانات  
 ألا وهي حرفة البيطار (١٤٤) .

بالاضافة الى هذه الحرف ، فقد وجدت حرف أخرى مثل  
 الخبازين (١٤٥) والقبانية (١٤٦) والقصابة ، وكان للشوام نصيب منها ،  
 وباعوا اللحوم بالأقساط للاهالي ، وقد يلجأ بعضهم الى عدم الدفع (١٤٧) .

(١٤٢) سجل رقم ١١ ، مادة ١٠١٩ ، ص ٢٦٧ بتاريخ ١٤ ذى الحجة  
 ١٩٧٨هـ / ١٥٧٠م ، مادة ١١٠٠ ، ص ٢٦٩ ، بتاريخ ١٧ ذى الحجة عام  
 ١٩٧٨هـ / ١٥٧٠م ، مادة ١٠٩٢ ، ص ٢٦٧ بتاريخ ١٥ ذى الحجة عام  
 ١٩٧٨هـ / ١٥٧٠م .

(١٤٣) سجل رقم ١٢ ، مادة ٤٧٩ ، ص ١٦٧ ، بتاريخ ١٤ صفر عام  
 (١٤٤) سجل رقم ١١ مادة ٧٣٩ ، ص ١٨٧ بتاريخ ٢٥ شوال عام  
 ١٩٧٨هـ / ١٥٧٠م .

(١٤٥) سجل رقم ٩ مادة ٦٦٢ ، ص ٢١٢ بتاريخ ٨ رمضان عام  
 ١٩٩٣هـ / ١٥٨٥م ، سجل رقم ١١ مادة ٨٩٩ ، ص ٢٢٦ بتاريخ ٩ اذى القعدة  
 ١٩٧٨هـ / ١٥٧٠م .

(١٤٦) سجل رقم ١٢ مادة ١٢٨ ، ص ٥١ بتاريخ ٢٦ جمادى الثانية  
 عام ١٩٧٨هـ / ١٥٧٠م .

(١٤٧) سجل رقم ١١ ، مادة ٣١٥ ، بتاريخ ٢٤ شعبان عام ١٩٧٨هـ /  
 ١٥٧٠م . ص ٩١ .

## الحياة الاجتماعية :

أما الحياة الاجتماعية ، فكانت متمثلة في العادات والتقاليد ، مثل الزواج والطلاق والمعاملات والميراث واعتاق المماليك وغير ذلك من مظاهر الحياة اليومية ، التي كانت سائدة في تلك الفترة ، ومن الملاحظ في حالة الزواج يذكرون دائماً مقدم الصداق والمؤخر ، الذي كان في أغلب الأحوال يقسط على أقساط شهرية ، أو يدفع في حالة الفراق بسبب الطلاق أو وفاة أحدهما • وأحياناً لا يدفع مؤخر الصداق طالما أنها في عصمته • وأذ تم الزواج من امرأة سبق لها الزواج لابد وأن يذكر أنها قد أوفت العدة الشرعية لها ، خاصة ان كانت مطلقة و توفى زوجها •

وقد لوحظ أن مقدم الصداق يختلف من فئة لأخرى ، ويكون ذلك راجعاً الى حرفته أو الى مقدرته المالية ، فنجد الكارى مثلاً يدفع مقدم صداق معقول بالنسبة له ، أما المؤخر فهو يقسط على أقساط شهرية متساوية<sup>(١٤٨)</sup> وعندما يتباطأ بعضهم في دفع بعض الأقساط الشهرية ، ففي تلك الحالة تلجأ الزوجة للقضاء لتحصل أقساطها الشهرية من مؤخر الصداق<sup>(١٤٩)</sup> والسؤال الذي يطرح نفسه الان هو لماذا يدفع الزوج مؤخر الصداق على أقساط شهرية ، الاجابة على ذلك أنه ربما يرجع ذلك لعدم الثقة بينهما ، والدليل على ذلك أنه عندما يتأخر الزوج في دفع بعض الأقساط فانها تلجأ للقضاء • أو ربما يرجع ذلك لاستخدام مثل هذا الأسلوب في هذه الحرفة فقط ، أو ربما يكون ذلك قد جرى العرف به في تلك الفترة ، لأن تقسيط مؤخر الصداق كان سارياً في بعض فئات المجتمع ، ولوحظ ذلك اذا تأخر الزوج في دفع قسطين متتاليين من زواجهما<sup>(١٥٠)</sup> •

(١٤٨) سجل رقم ٦ مادة ٢٢٩ ، ص ١٨٤ ، بتاريخ ٢٢ صفر عام ١٠٠٤هـ / ١٥٩٥م .

(١٤٩) سجل رقم ٧ مادة ٣٧٧ ، ص ٢٦٧ ، بتاريخ ١٩ صفر عام ١٠٠٤هـ / ١٥٩٥م .

(١٥٠) سجل رقم ٧ مادة ٣٧٧ ، ص ٢٦٧ ، بتاريخ ١٩ صفر عام ١٠٠٤هـ / ١٥٩٥م .

وبالنسبة لانخفاض قيمة مقدم الصداق لم يقتصر على المكاريين فقط ، ولكن يحدث ذلك لامرأة سبق لها الزواج ، قبل ذلك مطلقة أو كانت جارية ثم عتقت وتزوجت من أحد المغاربة مثلا ، وفي تلك الحالة يشترط عدم دفع مؤخر صداقها الشهري طالما أنها في عصمته ، وجرت العادة بأن يتعهد الزوج بكسوتها شتاء وصيفا (١٥١) . ولكن لماذا يشترط على الزوج بكسوة زوجته علما بأنه مطالب بذلك طالما أنه تزوجها على كتاب الله وسنة رسوله ، والباحث يرى أن السبب في ذلك ، ربما يرجع الى أن البعض قد يتكاسل في ذلك ، طمعا في أن يكسبها أهلها ، أو غير ذلك ، أو قد تكون ثرية . وعلى هذا الأساس يشترط عليه كسوتها . كما أن عملية الزواج من امرأة سابقة لم تقتصر على الأهالي فقط ، ولكن شمل ذلك بعض المغاربة السفاقس المقيمين برشيد ، أحيانا تزوجوا من زوجة سابقة ، كانت جارية ثم اعتقت وتزوجت ثم طلقت ، وتوفى العدة ويتزوجها المغربي السفاقسى ، ففي تلك الحالة يذكر ذلك في قسيمة الزواج ، ويذكر مقدم الصداق ، والمؤخر الذى يقسط على أقساط شهرية (١٥٢) . ولم تقتصر عملية الزواج من مطلقات على بعض الأهالي أو بعض المغاربة ، نجدها أيضا تحدث لدى بعض الهوارة الصعادية (١٥٣) . وان كان ذلك يخالف عاداتهم وتقاليدهم بعدم الزواج من غير الهواريين ، ويرجع ذلك اما أن يكون ذلك الهوارى هاربا من الصعيد ، أو أن يكون ذلك راجعا لظروف اقتصادية بحتة . وما دمنا قد تحدثنا عن زواج البدو من الأهالي ، فاننا نلاحظ أن البدو الازديين المقيمين بالبحيرة يتزوجون من الأهالي ويشترط

(١٥١) سجل رقم ٦ مادة ٦٢٢ ، ص ٢٥٩ بتاريخ ١٣ رجب عام ١٠١٣ هـ / ١٦٠٤ م .

سجل ١٢ مادة ١٢٦ ، ص ٥٠ بتاريخ

مادة ١٦٠ ، ص ١٦٢ بتاريخ ٢٨ ذى الحجة ٩٨٥ هـ / ١٥٧٧ م ، سجل رقم ١٧ مادة ١١٨ ، ص ٣٨ بتاريخ ٢٦ شعبان عام ١٠٠١ هـ / ١٥٩٢ م .

(١٥٣) سجل رقم ١٢ ، مادة ١٣٩ ، ص ٥٥ بتاريخ ١٣ ذى الحجة عام ٩٨٥ هـ / ١٥٧٧ م . وانظر أيضا ، صلاح أحمد هريدى ، دور الصعيد فى مصر العثمانية ص ٤١٩ .

عليه كسوتها (١٥٤) أو البدو ، ولكن نجد أن بعض الأهالي قد زوجوا بعض بناتهم لبعض أبناء المدن الأخرى مثل دمنهور ، ففي تلك الحالة يرتفع مقدم صداقها وأيضاً المؤخر (١٥٥) ، وترجع هذه الزيادة لزواجها من شخص غريب عن المدينة ، وإن كان ذلك ينطبق على بعض الحرف الأخرى مثل السقايين (١٥٦) أو غيرهم •

ويختلف الحال هنا عند الطلاق ، فقد تبرئ الزوجة زوجها من مؤخر صداقها (١٥٧) ويتم هذا التنازل بمحض ارادتها دون كره منها ، ربما يرجع ذلك الى أنها قد سئمت الحياة معه فتطلب منه الطلاق ، ويشترط عليها ذلك ، أو أن تكون غير راغبة في المعيشة معه • وأحيانا تلجأ الزوجات لعدم العودة لبيت زوجها ، وتنتهز فرصة زيارة منزل أهلها وترفض العودة ، ويحادل زوجها مرارا بعودتها لمنزله ولكنه لا يستطيع ، وينتهي به الأمر في النهاية الى الالتجاء للقضاء ويحكم له بطاقتها (١٥٨) وعندما تعود الزوجة المطلقة لعصمة زوجها مرة ثانية ، ففي هذه الحالة يطلب من الزوج زيادة مقدم الصداق (١٥٩) ولا يعرف سببا لهذه الزيادة ربما يرجع ذلك رداً لاعتبار زوجته على أساس أنه قد طلقها ، أو أن يكون قد تم الاتفاق على الزيادة من جانب أهل الزوجة ، وتزوج بعض الشوام

(١٥٤) سجل رقم ١٦ مادة ٦٥٠ ، ص ٢٥١ بتاريخ ٤ جمادى الآخرة ١٣٥٧ هـ / ١٥٥٠ م .

(١٥٥) سجل رقم ١٦ مادة ١٥٥٤ ، ص ٥٤٥ ، بتاريخ سلخ ذى الحجة ١٣١٤ هـ / ١٦٠٥ م .

(١٥٦) سجل رقم ١٢ مادة ٦٦٣ ، ص ٢٢٩ ، بتاريخ ١٦ ربيع الأول عام ١٣٨٦ هـ / ١٥٧٨ م .

(١٥٧) سجل رقم ٦ مادة ٣٨٢ ، ص ٢٧٤ ، بتاريخ ١٥ رجب عام ١٣١٣ هـ / ١٦٠٤ م .

(١٥٨) سجل رقم ٨ مادة ٢١٩ ، ص ٨٠ بتاريخ ١ جمادى الأولى عام ١٣٧٣ هـ / ١٥٦٥ م .

(١٥٩) سجل رقم ١١ مادة ٩٩٨ ، ص ٢٤٧ بتاريخ ٢٩ ذى القعدة عام ١٣٧٨ هـ / ١٥٧٠ م .

منهم ، وفى حالة الطلاق يدفع مؤخر الصداق المتفق عليه (١٦٠) وأحيانا يكون الزواج غير موفق ، ويطلق الزوج زوجته فى مدة لا تزيد عن شهر من زواجه ، وفى تلك الحالة تبريه الزوجة من مؤخر الصداق (١٦١) .

وفى حالة موت الزوج ، فإن زوجته تحصل على مؤخر صداقها من ميراثه وبعد مضى مدة العدة ، تنتزوج من آخر بالرغم من أنها تكون قد أنجبت منه — زوجها المتوفى — أولادا ، وفى هذه الحالة يقر الزوج الثانى بالانفاق عليها وعلى أولادها وكسوتها وكسوتهم (١٦٢) . والشئ الملفت للنظر هو لماذا تحصل الزوجة على مؤخر صداقها بعد وفاة زوجها بالرغم من انجابها منه ، ربما يكون ذلك مرجعه الى أن الزوج قد يكون متزوجا من أخرى وتنازلت عن نصيبها ونصيب أولادها طمعا فى الزواج باخرى ، أو ربما يكون قد تم هذا باتفاق مع اخوة المتوفى على ذلك نظير زواجها .

واتخذت الحياة الاجتماعية مظهرا ثانيا ، ألا وهى الأوقاف والحياة الدينية ، منها الأوقاف الموقوفة للحرمين الشريفين ، فكانت تؤجر للاهالى ومن حصيلة ايجارها ، يصرف على الحرمين الشريفين (١٦٣) ، ولم يقتصر عملية الوقف على الحرمين الشريفين فقط ، بل كانوا يؤسسون المساجد فى البلاد الأوروبية مثل قبرص ، فيرسلون اليها البسط والحصر ، وبعض الأموال للصرف عليها يتعاقدون مع بعض المراكب المتجهة الى هناك ،

---

(١٦٠) سجل رقم ١٤ مادة ٧٣٤ ، ص ٢١٥ بتاريخ ٢٧ رمضان عام ١٥٧٠ هـ / ١٥٧٠ م .

(١٦١) سجل رقم ١٤ ماده ٩٠٩ ، ص ٢٦٠ بتاريخ ١٤ ذى القعدة عام ١٥٨٠ هـ / ١٥٨٠ م .

(١٦٢) سجل رقم ١٤ مادة ٩٠٩ ، ص ٢٦٠ ، بتاريخ ١٤ ذى القعدة عام ١٥٨٠ هـ / ١٥٨٠ م .

(١٦٣) سجل رقم ٨ مادة ٦٣٨ ، بتاريخ ١٣ ربيع الثانى عام ١٠٠٣ هـ / ١٥٩٤ م .

ويرسلون معها الهدايا لدار السلطنة الشريفة<sup>(١٦٤)</sup> وكان الوقف أحيانا يؤجر لبعض الأهالي ، ويصرف منه على أوجه البر والخير مثل أوقاف الأشراف قايتباي في مدن الاسكندرية ورشيد ودمياط ، ويبيعه دائما على المستأجرين من حين لآخر بضرورة دفع ما عليهم من ايجار أو الذين يتباطئون في ذلك<sup>(١٦٥)</sup> . ويلجأ البعض لوقف بعض أملاكه للصراف على أولاده القصر ، وعلى هذا يستردون أوقافهم بحجة شرعية<sup>(١٦٦)</sup> وأحيانا يوقف بعض أملاكه ، وتؤجر للأهالي مدة معينة<sup>(١٦٧)</sup> .

كما اتخذت الحياة الدينية مظهرا آخر ، وهو ظهور البعض حبه للخير والعطف على الفقراء والمحتاجين ، ويقوم بشراء الغلال من بلاد الشام ابان حدوث الأزمات الاقتصادية كما حدث عام ٩٧٨هـ / ١٥٧٠م ، وبيع بسعر معقول للفقراء في ثغرى الاسكندرية ورشيد ، ففي هذه الحالة يدعو الأهالي دائما للسلطان العثماني ودوام الدولة<sup>(١٦٨)</sup> . بالإضافة الى ذلك فقد ظهر عملية اعتناق العبيد لوجه الله تعالى وابتغاء رحمته ، فقام بعض الأهالي باعتناق عبده ففي تلك الحالة ، يذكر جنسيتها ، وموصفاته الجسمانية ، وغير ذلك ويقر بأنه - العبد - قد أصبح حرا من أحرار المسلمين ، وله نفس الحقوق والواجبات<sup>(١٦٩)</sup> . ولم تكن اعتناق

- 
- (١٦٤) سجل رقم ١١ مادة ٨٦٧ ، ص ٢١٧ بتاريخ ١٧ ذى القعدة الحرام عام ٩٧٨هـ / ١٥٧٠م .
- (١٦٥) سجل رقم ١٥ مادة ٣١ ، ص ٣٠ بتاريخ ١٥ جمادى الثانى عام ٩٨٣هـ / ١٥٧٥م .
- (١٦٦) سجل رقم ١٣ مادة ٤٨٩ ، ص ١٥٢ ، بتاريخ ٤ رمضان عام ١٠٤٦هـ / ١٦٣٦م .
- (١٦٧) سجل رقم ٤١ مادة ٤٨٩ ، ص ٢٧٩ ، بتاريخ ١٢ رجب عام ١٠٠٧هـ / ١٥٩٨م .
- (١٦٨) سجل رقم ١١ مادة ٩٨٤ ، ص ٢٤٣ بتاريخ ٢٩ شوال ٩٧٨هـ / ١٥٧٠م .
- (١٦٩) سجل رقم ١٤ مادة ٨٥٤ ، ص ٢٤٦ ، بتاريخ ٢٨ شوال عام ٩٩٨٧هـ / ١٥٧٩م .
- سجل رقم ٥٥ مادة ٤٦٢ ، ص ٢١٤ بتاريخ ٦ رجب عام ١٠٩٧هـ / ١٦٨٥م .



العبيد قاصرة على الرجال ، بل شملت أيضا الجوارى من النساء (١٧٠) .

واتخذت الحياة الاجتماعية لونا آخرًا من ألوان التعامل بين الأهالي بعضهم البعض ، وبينهم وبين بعض العرب المقيمين هناك ، وأيضا بين أهل الذمة وغيرهم . فقد يحدث أن يقوم بعض الأهالي بتأدية فريضة الحج ، ويترك مبالغ طائلة بصفة أمانة لدى أحد المترين اليه ، لحين العودة ، ولكنه مات هناك ، ففي تلك الحالة يطالب ورثة المتوفى منه برد المبلغ المودع لديه بصفة أمانة ، ولكنه ينكر ذلك ، ويسـتـشـهد بشهود (١٧١) طبعًا من طرفه فينفوا عنه ، وتكون النتيجة ضياع المبلغ ، لأنه ليس لديهم — الورثة — دليل مادي على هذا ، وقد يحدث أن يكون المتوفى صاحب ديون لدى الغير ، فنجد الوصى على أولاده القصر أحيانا يكون جدهم لأهمهم ، يطالب المدينين بذلك ، ويتعهدوا بدفع ما عليهم على أقساط شهرية (١٧٢) وإذا كان البعض قد أنكر الأمانة المودعة لديه ، الا أننا نجد نوعا آخر من الذين يردون الأمانة مثال ذلك أن احدى السيدات كانت تحتفظ بمصاغها عند شقيقتها بصفة أمانة ، ويذكر أنواعها وأوزانها ، وتستردها كاملة دون أى نقص منها (١٧٣) وقد يتبادر الى الذهن أن أباها يخشى ذلك ولكن حدث أن قام بعض الرجال بايداع مبالغ معينة قبل الاخرين بصفة أمانة ، واستردها كاملاً (١٧٤) . كما أن عمليّة الاقتراض بين الأهالي بعضهم البعض كانت شائعة ، وأحيانا لا يرد

---

(١٧٠) سجل رقم ١٤ مادة ١١٧٣ ، ص ٣٦١ بتاريخ ٥ محرم ٩٨٧هـ /

١٥٧٩ م .

(١٧١) سجل رقم ١٦ مادة ٢٥٣ ، ص ١٠٦ بتاريخ ٥ رجب عام

١٠٠١هـ / ١٥٩٢م .

(١٧٢) سجل رقم ١٦ مادة ١٥٥ ، ص ٣٨٥ بتاريخ ٩ ذى القعدة عام

٩٩٥هـ / ١٥٨٦م .

(١٧٣) سجل رقم ١١ مادة ٥٥٧ ، ص ١٥٢ ، بتاريخ ١٥ شوال عام

٩٧٨هـ / ١٥٧٠م .

(١٧٤) سجل رقم ١١ مادة ٦٩٨م ، ص ١٧٩ ، بتاريخ ٣ ذى الحجة عام

٩٧٨هـ / ١٥٧٠م .

المدین المبلغ الذوی اقترضه منه ، وینکر انکارا تاما للمدین (١٧٥) وقد یكون وکیل الدائن سیده لابنتها (١٧٦) ولا نعرف سببا لذلك ، ربما یرجع ذلك لعدم ثقتها فی زوجها أو أن ذلك یرجع الی عدم الثقة فی الرجال وهذا أمر بعيد الاحتمال . وقد قامت بعض النساء بعملیة إعطاء القروض نظیر الرهن حتی تضمن قوتها ، فكانت توضع رهنا لیدیها بعض جهاز المنزل (عطاء - وسادة) ولم یکن القرض فی هذه الحالة قرضا مالیا ولكنه كان قرضا عینیا مثل أقمشة وغير ذلك ، وأثناء ذلك تحدد البائعه سعر البیع بسعر أعلى نظیر بیاعها علی آجال ، الأمر الذی جعل المشتریة تطلب برد البضاعة لارتفاع سعرها (١٧٧) وأحیانا ینتم الاقتراض نظیر رهن بعض المصوغات (١٧٨) وإن كانت الوثائق لاتذكر هل المبلغ المقرض قد رد بزيادة علی حسب ماكان شائعا فی تلك الأيام ، وأحیانا یطمع الدائن فی المصوغات فیرد مصوغات أخرى أو ینکر استلامها ، وقد یكون القرض بقیة عن أجر شحن البضائع مثلا (١٧٩) . وأحیانا توکل الزوجة فی ارتهان بعض مصاعها ، لزوجها ، ویحدث الانفصال ، فتطالبه برد الرهن ، فنجد الزوج یمسقط بعض المصاريف مثل أجره مركب لنقل بعض المتعلقات الخاصة بها من الاسكندریة لرشید ، وشراء بعض الأصناف الخاصة بها وغير ذلك (١٨٠) ، ولنا أن نتساءل کیف یحدث ذلك بین الزوج وزوجته ،

(١٧٥) سجل رقم ١٤ مادة ٩٨٩ ، ص ٢٧٩ بتاريخ ١٣ ذی الحجة عام ٩٨٧ هـ / ١٥٧٩ م .

(١٧٦) سجل رقم ١٦ مادة ٨٩٣ ، ص ٣٣٠ بتاريخ ١٥ جمادى الثانية عام ١٠٠٣ هـ / ١٥٩٤ م .

(١٧٧) سجل رقم ١٤ مادة ٨٥٧ ، ص ٢٤٧ بتاريخ ٢٨ شوال عام ٩٨٧ هـ / ١٥٧٩ م .

(١٧٨) سجل رقم ١٦ مادة ١١٢٨ ، ص ٤١٤ بتاريخ ١٤ ذی الحجة عام ١٠١٣ هـ / ١٦٠٤ م .

(١٧٩) سجل رقم ١٦ مادة ١١٢٨ ، ص ٤١٤ بتاريخ ١٤ ذی الحجة عام ١٠١٣ هـ / ١٦٠٤ م .

(١٨٠) سجل رقم ١٦ مادة ٢٣ ، ص ٧ بتاريخ ١٦ محرم عام ١٠٠٣ هـ / ١٥٩٥ م .

هل الزواج قائم على المصالح الشخصية بين الاثني ، وان كانت المصادر لا تذكر ان كانت الزوجة تعمل في التجارة أم لا ، ولكن الذي يحير الباحث هو كيف يكون ذا التعامل بين الزوج والزوجة ، فاننا نجد الزوج عندما تطالبه الزوجة بعد الانفصال برد الرهن ، فانه يستقطع بعض المصروفات منه ، اذا كانت الثبة مبيته لديه بعدم رد الرهان اذا استمرت العلاقات الزوجية قائمة . ولذلك نجد أن للقاضي قد أصدر الحكم بإيداعه في السجن . ولذلك فقد اتخذت عملية الاقتراض بين الأهالي وبين سكان المدن الأخرى مثل القاهريين ، الذين أقرضوا بعضهم أثناء رحلاتهم لرودرس ، وطالبه بالمبلغ عند العودة ودفعه (١٨١) وحدث أيضا بين بعض الصعايدة والأهالي (١٨٢) .

كما أن عملية الاقتراض بين الأهالي بعضهم البعض وبين سكان المدن الأخرى لم تكن قاصرة عليهم ، ولكن وجد أن بعض المغاربة كان يقرض بعض الأهالي مبالغ معينة ، ويتبادل بعضهم ، في الدفع ، ولكنهم - المغاربة - يلجأون للقضاء الذي كان دائما ينصفهم (١٨٣) ولم يكن المغاربة وحدهم في الميدان بل كان الحجازيون وخصوصا من أهل مدينة بدر ومن الشرايفة بالذات (١٨٤) . كما حدث تعامل بين المسلمين وأهل الذمة وخصوصا من اليهود ، فقد أقرض ميرالو الشريف السلطاني بنغر دمياط ورشيد مبلغا لأحد اليهود الذي كان ملتزما للأموال

(١٨١) سجل رقم ١٢ مادة ٢٢٥ ، ص ٨٦ بتاريخ ٢١ محرم عام ١٥٧٨ هـ / ١٩٨٦ م .

(١٨٢) سجل رقم ١٧ مادة ٢٣٧ ، ص ٧٧ بتاريخ ٢٢ رمضان عام ١٥٩٢ هـ / ١٠٠١ م .

(١٨٣) سجل رقم ٩ مادة ٤٠٥ ، ص ١٤١ ، بتاريخ ١٩ رمضان عام ١٥٧٦ هـ / ١٩٨٤ م .

سجل رقم ١٧ مادة ٩٥ ، ص ٣٠ بتاريخ ٢٠ شعبان عام ١٥٩٢ هـ / ١٠٠١ م .

(١٨٤) سجل رقم ١٢ مادة ٢١٣ ، ص ٧٩ بتاريخ ٧ محرم عام ١٥٧٨ هـ / ١٠٥٧٨ م .

السلطانية برشيد (١٨٥) . وأحيانا كانت عملية الاقتراض تتم بين أهل  
الذمة بعضهم البعض ، فكان بعض المغلوبة اليهود قد أقرض بعض  
المسيحيين الذين تاجروا في الخضور (١٨٦) .

أما بخصوص المعاملات اليومية ، فقد كانت عملية الاعتداء على  
الآخرين كانت ظاهرة طبيعية تحدث في كل مكان وكل عصر ، فمثلا تعرض  
الأهالي للاعتداء من جانب بعض الأتراك الاستانبوليين (٨١٧) واتهم بعض  
الأهالي بالكفر (١٨٨) واعتداء أحد الأفراد على الآخر بذيخ بقرته ، الذي  
ينكر معرفته لصاحبها ، وعلى هذا الأسس يطالب صاحبها بالتعويض (١٨٩)  
كما اعتدى بعض الصعايدة لبعض الأهالي وإهانته ، مما جعله يلجأ للقضاء ،  
ويطلب تعويضا عن الضرب والإهانة (١٩٠) ، ويحدث أن يدعى البعض  
على البعض الآخر باستيلائه على نقوده ، فقد حدث أن نام بعض  
الأفراد مع بعضهم في منزل أحدهم ، وكان مع أحدهم نقود ويمتلك  
الجميع بذلك ، ووضع المبلغ تحت البساط الذي نام عليه ، ولكنه عندما  
استيقظ من نومه لا يجد المبلغ ، ويتهم صاحب المنزل وينكر ذلك وينكر

سجل رقم ١٤ مادة ٧٩٩ ، ص ٤٤١ بتاريخ ٢١ صفر عام  
١٠٩٧ هـ / ١٦٨٥ م .

سجل رقم ٧ مادة ٤٤ ، ص ١٦ بتاريخ ١٢ محرم عام ١٠٩٧ هـ / ١٥٧٥ م

(١٨٦) سجل رقم ١٧ مادة ١٢٣ ، ص ٣٩ ، بتاريخ ١٧ شعبان عام

١٠٠١ هـ / ١٥٩٢ م .

(١٨٧) سجل رقم ٩ مادة ١٠ ، ص ٦ بتاريخ ٢ ذي الحجة عام

١٠٧٥ هـ / ١٥٦٧ م .

(١٨٨) سجل رقم ٩ مادة ٥١٥ ، ص ١٧٨ بتاريخ ١٩ ربيع الآخر عام

١٠٠١ هـ / ١٥٩٢ م .

(١٨٩) سجل رقم ١٧ مادة ١٨ ، ص ٦ بتاريخ ١٩ رجب عام ١٠٩٨ هـ /

١٠٥٨١ م .

(١٩٠) سجل رقم ١٣ مادة ٢٥٦ ، ص ٨١ بتاريخ ٢٠ صفر عام

١٠٩٦ هـ / ١٥٦٨ م .

الإخرون<sup>(١٩١)</sup> ولكن من الطريف أنه قد وجد مبلغه بعد ذلك ، ويذهب إلى القاضي ويخبره بذلك وبراءة صاحب المنزل من التهمة الموجهة إليه<sup>(١٩٢)</sup> وإن هل ذلك على شيء فانما يدل على أن صاحب المبلغ يمتلك من الصفات الأدبية ، والشجاعة ، وكان يستطيع أن ينكر أنه وجد المبلغ ، ولكن خلقه أبي عليه ذلك .

أما عن عملية النزاع على الميراث ، فكانت موجودة ، فقد يحدث أن يستولى أحد الاخوة على ميراث اخوته ، من أرض زراعية وغير ذلك ، ويستولى على ريعها من الحاصلات الزراعية ، ويلجأ الورثة للقضاء الذي ينصفهم برجوع حقهم في الأرض والريع<sup>(١٩٣)</sup> وقد يكون النزاع على أرض مباحة لأكثر من فرد ، فنجد البائع قد ورث هذه الأرض ، وباعها لأحد الأفراد الذي قام بدوره ببيعها لأحد المعاربة ، ثم قام بعد ذلك هو الآخر ببيعها لأحد الأفراد الآخرين ، وينتهي الأمر بدخول الجميع في نزاع مع بعضهم<sup>(١٩٤)</sup> ويحدث أن يكون لأحد المماربة المقيمين خارج البلاد ميراثا شرعيا في رشيد ، ويوكل أحد الأهالي بمجالسة ميراثه وصرقه على الورثة الموجودين في رشيد<sup>(١٩٥)</sup> وأحيانا يكون تقسيم الارث بالطريقة

---

(١٩١) سجل رقم ١٧ مادة ٩٦ ، ص ٢٣٠ بتاريخ ٢٠ شعبان عام ١٠٠١هـ / ١٥٩٢م

(١٩٢) سجل رقم ١٧ مادة ٩٤٢ ، ص ٣١٥ ، بتاريخ ١٥ ربيع الأول عام ١٠٠٢هـ / ١٥٩٣م .

(١٩٣) سجل رقم ٥ مادة ٥٦٨ ، ص ٢٤٧ بتاريخ ١ ذي القعدة عام ٩٨٩هـ / ١٥٨١م .

(١٩٤) سجل رقم ١٤ مادة ١١٥٧ ، ص ٣٥٣ بتاريخ ٢٠ ربيع الثاني عام ٩٨٧هـ / ١٥٧٩م .

(١٩٥) سجل رقم ٧ ، مادة ٤٥ ، ص ٢٨٨ ، بتاريخ ١٥ ربيع الثاني عام ١١٤٣هـ / ١٧٢٩م .

الشرعية ما بين المورثة بعضهم البعض (١٩٦) ، وإذا كان البعض تنازع على الميراث فاننا نجد نوعاً آخر من ذلك ، مثال ذلك فقد حدث أن توفيت زوجة والد أحد الأفراد ، وقبل وفاتها أخبرت ابن زوجها بأنها تريد أن تكتب وصيتها ، وأرسلته إلى قاضي الشرع الذي قام بإرسال مندوب عنه ، وأخبرته بوصيتها دون أن يتدخل ابن الزوج في شيء ، بالرغم من أنها قد أوصت بصرف ما يخصها على فقراء المسلمين (١٩٧) وان دل ذلك على شيء ، فانما يدل على أن ابن الزوج لم يطمع في شيء من ميراث زوجة أبيه ، لأن البعض قد يخفى خبر مرضها أو وفاتها لأنه سيكون بذلك صاحب الارث الشرعي ، واحتمال شيء آخر هو أن يكون الوازع الديني هو الذي جعله يتصرف على هذا الأساس ، واتخذ من الموت نفسه عظة له ، وعلى هذا الأساس قد بلغ القاضي .

وتتم عملية بيع العقارات بين الأهالي بعضهم البعض ، وقد تكون البائعة سيدة ، ففي كل الحالات يذكر الوصف الكامل للعقار ، ومساحته وحدوده وثمانه الكلي ، والدفع منه والمبلغ المقسط ، ونجد أحياناً الشهود من الحجازيين (١٩٨) . وقد تكون الأرض تابعة لأحد الشرايفه المقيمين

(١٩٦) سجل رقم ٧١ ، مادة ١٢٢ ، ص ١١١ ، بتاريخ ١٥ صفر عام ١١٤٣ هـ / ١٧٢٩ م .

(١٩٧) سجل رقم ٥ مادة ٣٦٢ ، ص ١٧٤ ، بتاريخ ١٢ ربيع الأول عام ١٠٩٧ هـ / ٢٦٨٥ م .

(١٩٨) سجل رقم ١٦ ، مادة ٣١١ ، ص ١٢٨ ، بتاريخ ٦ شعبان عام ١٠٠٣ هـ / ١٥٩٤ م .

، مادة ٢٣٨ ، ص ٩٠ ، بتاريخ ٣ محرم عام ١٠٠٣ هـ / ١٥٩٤ م .

، مادة ٣١٧ ، ص ١٣٠ ، بتاريخ ٨ شعبان عام ١٠٠١ هـ / ١٥٩٢ م .

، سجل رقم ٥٥ مادة ١٢٩ ، ص ٦٢ ، بتاريخ ١٦ جمادى الثاني عام ١٠٩٦ هـ / ١٦٨٤ م .

برشيد ، المنضمين لطايفة عزبان هناك والمشتري هو آغا الجوالى (١٩٩)  
وأمين الجمرك (٢٠٠) .

أما عملية الايجار ، فيذكر فى عقد الايجار وصفا تفصيليا للعقار  
والأجرة المتفق عليها ، ومدته ، وغير ذلك من الشروط الأخرى (٢٠١)

١٠ - المصطلحات :

١ - صاحب بيتا : أى

صاحب بيتا : أى من يملك البيت أو يملكه بمقتضى عقد إيجار

سيارة أو غيرها من ممتلكات غيره ، سواء كان له أو غيره

• تميم

٢ - بيتا : أى

٣ - تميم : أى

٤ - تميم : أى

٥ - تميم : أى

٦ - تميم : أى

٧ - تميم : أى

(١٩٩) آغا الجوالى : هو ملتزم رسوم الجوالى المقررة على أهل الذمة  
فى مصر ( انظر ، لطفى ، الإدارة فى مصر فى العصر العثمانى ،  
ص ٤٤٠ ) .

(٢٠٠) أمين الجمرك : الهيئة المختصة بتنظيم فرض الضريبة  
وتحصيلها على التجار فى داخل البلاد والواردة إليها والمصدرة منها . والأمين  
هو الملتزم عليه . ( انظر ، لطفى ، عبد اللطيف المرجع السابق ، ص ٤٤٤ ) .

٦ ، سجل رقم ١١ ، مادة ٣٩ ، ص ١٧ ، بتاريخ ٨ ذى الحجة ١٠٩٥ هـ /  
١٦٨٣ م .

(٢٠١) سجل رقم ١٣ مادة ٣ ، ص ٤ ، بتاريخ ١٦ ربيع الآخر عام

٦ ، سجل رقم ٧١ ، مادة ٢٥٤ ، بتاريخ ١٠ رجب عام ١١٤٣ هـ / ١٧٢٩ م  
١٥٧٨ / ١٩٨١ م .





٤ - دكتور أحمد أحمد الحتة

تاريخ الزراعة المصرية في عهد محمد علي الكبير ،  
القاهرة ، ١٩٥٠ .

٥ - جيار

الحياة الاقتصادية في مصر في القرن الثامن عشر ،  
وصف مصر ، ترجمة زهير الشايب ، القاهرة ١٩٧٨ .

٦ - دكتور درويش النخيلي

السفن الاسلامية على حروف المعجم ، الاسكندرية  
١٩٧٤ .

٧ - دكتور صلاح أحمد هريدي

الحرف والصناعات في عهد محمد علي ، رسالة ماجستير  
غير منشورة ، الاسكندرية ١٩٧٨ .

٨ -

دور الصعيد في مصر العثمانية ، رسالة دكتوراه غير  
منشورة ، عام ١٩٨٢ .

٩ - دكتور عبد الرحيم عبد الرحمن عبد الرحيم

الريف المصري في القرن الثامن عشر ، القاهرة ١٩٧٤ .

١٠ - دكتور عبد الرحمن فهمي

التقود المتداولة أيام الجبرتي ، ضمن عبد الرحمن  
الجبرتي ، دراسات وبحوث ، بإشراف الدكتور أحمد  
عزت عبد الكريم ، القاهرة ١٩٧٦ .

١١ - دكتور الجريتلي

تاريخ الصناعة في مصر في النصف الأول من القرن  
التاسع عشر ، القاهرة ١٩٥٠ .

١٢ - محمد بن اياس للحنفى

بدائع الزهور فى وقائع الدور ، الجزء الخامس ، تحقيق  
دكتور محمد مصطفى زيادة عام ١٩٦١ •

١٣ - محمد رمزى

القاموس الجغرافى للبلاد المصرية من عهد قدماء  
المصريين الى عام ١٩٤٥ ، القسم الثانى ، الجزء الثانى ،  
القاهرة ١٩٥٣ •

١٤ - محمد شفيق غربال

مصر عند مفترق الطرق ، مجلة كلية آداب القاهرة ،  
المجلد الرابع ، الجزء الأول عام ١٩٣٦ •

١٥ - دكتور محمد فهى لهيطة

تاريخ مصر الاقتصادى فى العصور الحديثة ، القاهرة  
١٩٤٢ •

١٦ - محمد محمود زيتون

اقليم البحيرة ، صفحات مجيدة من الحضارة والثقافة  
والكفاح ، القاهرة ١٩٦٢ •

١٧ - محمد مختار

التوفيقات الالهامية فى مقارنة التواريخ الهجرية بالسنين  
الافرنكية والقبطية يولاق ١٣١١ هـ

١٨ - دكتور نعيم زكى وصفى

طرق التجارة الدولية ومحطاتها بين الشرق والغرب فى  
اواخر العصور الوسطى ، القاهرة ١٩٦٥ •

١٩ - دكتورة ليلى عبد اللطيف أحمد

الإدارة في مصر في العصر العثماني القارة ١٩٧٨

٢٠ -

دراسات في تاريخ ومؤرخي مصر والشام إبان العصر العثماني ١٩٧٩

ثانياً : المراجع الأجنبية :

- 1 — Stanford Shaw, ottoman Egypt in The Age of The French Revolution, Cambridge, 1964
- 2 — Egypt inthe Eighteenth Century,

١٧٩٥ م - كتاب قصصها

٦ مرقى نقشبندى

١٧٩٥ م - كتابها

• زبدة تاريخها

• كتابها

• كتابها

• كتابها

• كتابها

• كتابها

١٧٩٥ م - كتابها



١٥٧ مادة ٦٢ ، ص ٦ ، سجل رقم ٦ ، ص ٦٢ ، مادة ١٥٧  
١٥٧ مادة ٦٢ ، ص ٦ ، سجل رقم ٦ ، ص ٦٢ ، مادة ١٥٧

سجل رقم ٦ ، ص ٦٢ ، مادة ١٥٧

موضوع الوثيقة : بيع عدد ٦ جمال

وفيه لديه

تصادق الحاج خير الدين بن المرحوم المعلم مصطفى القصاب  
باسكندرية مع سليمان القصاب بن الحاج على بن محمد المعروف باشي  
العربان الرشيدى الحاضر معه بالمجلس تصادق شرعيا وهما بحال الصحة  
والكلام والطواعية والاختيار على أن المعلم حسين والمذكور الراشدى  
بما لنفسه من الحاج خير الدين المذكور فباعه جميع ستة جمال مختلفة  
المنشاء أحدهما أحمر اللون عالى القد على فحده كى نار والباقي أحمر  
اللون أيضا على القد على خده كى نار والثالث أحمر اللون عال القد أيضا  
على رقبتيه ذاع بالنار والرابع أبيض عالى القد مكوى بالنار على رقبتيه  
والخامس أبيض اللون عال القد أيضا مكوى بالنار على رقبتيه والسادس  
أزرق اللون عال القد أيضا مكوى بالنار على فحده معلوم ذلك العلم  
الشرعى الثانى للجهالة شرعا اشترا شرعيا وبيعا لازما عرضت بثمن قدره  
عن ذلك بحسب الفضة الجديدة العددية معادلة تاريخه بالديار المصرية  
سنة آلاف نصف يقوم له بذلك على مايتين فيه قسمين ذلك مايوعل المحلول  
الف نصف وستماية نصف مقبوضا منه فى الثغر نصف وخمسماية نصف  
وثمن من نصف من ذلك جميع أربعة أنوار ويقرة مختلفة الألوان والشباه  
معلومة لهما شرعا تفويض شرعيا تصادقا على الاتجاه والقبول والسلم  
الشرعين وقبض البائع المذكور أعلاه باقى المبلغ الحال المشتري المذكور  
على يد حسين الجمال القبض التام الشرعى بالاعتراف الشرعى يقوم  
المشتري المذكور بالقدر والمتاجرة فى الثمن المذكور وأربعة آلاف ونصف  
وأربعماية نصف مقسطا فى مدة اثنى عشر شهر أولها شهر ربيع الثانى  
الآتى بعد شهر تاريخه مقسطا كل ستة شهور ألف نصف اثنتان ومايتى

نصف على أن سليمان المذكور تنهلم للجمال الستة المبيعة المذكورة أعلاه  
سلما شرعيا بعد الفز والمعاينة الشرعية .

١٧ ربيع الثاني عام ١٠٠٤هـ /

### الوثيقة رقم ٤

سجل رقم ٦ مادة ٢٢١ ص ١٧٨ .

موضوع الوثيقة : بيع بن علي الرشيدى على الشيخ محمد بن الشيخ  
وفيه لديه  
ادعى ونيس ابن علي الرشيدى على الشيخ محمد بن الشيخ  
على ابن الشيخ أحمد القهوجي أنه يستحق في ذمته مبلغا قدره من  
الذهب السلطاني الجديد معاملة تاريخه بالديار المصرية أربعة وعشرون  
دينارا صرف كل دينار أربعين نصفا من الأنيصاف الجديدة معاملة تاريخه  
بالديار المصرية وسبعة أنصاف باقى ثمن بن قدره معلومة لهما شرعيا  
ابتاع ذلك وتسلمه قبل تاريخه لابتياح والصلة الشرعية ويطالبه بذلك  
فسأل المدعى عليه المذكور عن ذلك فأجاب بالاعتراف بذلك وثبت اعترافه  
بذلك لدى سيدنا الحاكم المشار اليه بشهادة شهود وصدوره لديه ثبوتا  
شرعيا والزم الذى عليه المذكور بذلك فشرع الي الرضى عليه واعتقل  
بالجلد في تاريخه .

١٧ صفر عام ١٠٠٤هـ .

### الوثيقة رقم ٥

سجل رقم ٨ مادة ١٧٣ ص ٥٠٢ .

موضوع الوثيقة : شراء كتان على يد أوربي

وفيه بين يدي الحاكم الشرعى الشافعى أحسن الله اليه

ادعى على بن أحمد بن على البرلص المقاطن بفتح رشيد على فرونى

بن بادلو النصراني المذكور بالاسم المذكور بثلاثة خيشات كتان سعر كل قنطار تسعة وعشرين دينار ونصف دينار والفين كارنة فضة كل عشر دراهم بثلاثين فقلب أول خيشة كلها وقلب ثاني خيشة كلها ورماها على الأرض وتوجه هو خلاهم على الأرض وأراد أن يوكسه في انبساطه وسيل سوا له فسئل فأجاب بالاعتراف بأنه قلب خيشتين وما أعجبته الثالثة وأنه عمل البيع في ثلاثة خيشات بالسعر المذكور والاكارسة بثلاثين العشرة فلما اختلف عليه الكتان أراح وخلاه بترجمت الحاج محمد بن أحمد المغربي .

١٠ من جمادى الثاني ٩٧٣ هـ

**الوثيقة رقم ٣**

سجل رقم ٨ ، مادة ٥١٥ ، ص ٤٤٧

وفيه بين يدي سيدنا الشيخ شمس الدين أبي عبد الله محمد فياض المالكى أيده الله .

موضوع الوثيقة : بيع دقيق لحمامي

أدعى سيدي بن الحاج أحمد الشهير بالشيخ الرشيدى على المعلم شهاب الدين بن سليمان الحمامي أنه يستحق في ذمته ثلاثة ذهب كرونة وأربعة وثلاثين نصف ثمن دقيق ابتاعه منه قبل تاريخه وتسلمه وهو معلوم عندهما شرعا ونسأل الله فسئل فأجاب بالاعتراف في القدر المعهود وذكر أنه له من ذلك دينار ذهب كرونة وثمانية انصاف وخرج في رضاه على ما عترف به فاختار اعتقاله فاعتقل وبه شهد عليهما في تاريخه .

١١ جمادى الثانية عام ٩٧٣ هـ

## الوثيقة رقم ٧

سجل رقم ١١ ، مادة ٦٢٨ ، ص ١٦٦ .

موضوع الوثيقة : بيع جبنه فاسده ،  
وفيه لديه

ادعى اسماعيل بن ناصر الدين الاخر من البانوبى على محمد محمد بن حبه الرشيدى انه يستحق فى ذمته دينار ذهب جديد باقى ثمن جبن ابتاعه وتسلمه منه قليل تاريخه ويطلبه بذلك ويسأل سؤاله أجاب بالاعتراف وذكر انه سلمه جبننا عافنا .

١١ شوال عام ٥٩٧٨ هـ

## الوثيقة رقم ٨

سجل رقم ٦١ ، مادة ٩٦٨ ، ص ١٣٩ .

موضوع الوثيقة : بيع قمح شامى

وفيه بين يدى الشيخ برهان الدين الدسوقى الشافعى أيدى الله تصادق على بن الحاج ابراهيم الشهير بالخباز الرشيدى الوكيل الشرعى عن الجناب العالى على الدين بن جعفر الرشيدى الثابت توكيله عنه بالمسجل الثبوت الشرعى والحاج محمد بن الحاج تركى المعتبر وفى بأن عبد العال المشيشينى المتصادق الشرعى وهما بحالتي صحة واختيار على أن موكله المذكور قبض من الحاج محمد المذكور مبلغا قدره من الذهب الأكرونى مائتان دينار شتان ودينارا واحدا للقبض الشرعى وعلى أن ذلك ثمن سبعة وستون غرارة من القمح الشامى المتاع ذلك له من قبل تاريخه وعلى أن الحاج محمد المذكور اشترى من موكله المذكور تسعة غراير من القمح المذكور بالكيل السكندرى بثمن قدره من الذهب السلطانى





من صداق يمين المراه ابنة المرحوم يحيى بن محمد طاروس وواقعه على أن صداقها الحال أربعة دنائير قسيتل عن ذلك فأجاب بأنه وافقه على أن حال صداقها ست دنائير الذهب الموضوف وأنه لم يقبض منه شيء وإنما قبض الثلاثة دنائير المذكورة عن المذكورة فلم يصدقه على ذلك وكهرجا على البيان .

### الوثيقة رقم ١١

سجل رقم ١٣ ، مادة ٣ ، ص ٤ .  
موضوع الوثيقة : تأجير منزل ، مع وصفه وحدوده وقيمة الأجرة .

وفيه لديه

الدعي محمد بن عبد الحافظ الشلق الرشيدي على الحاج ابراهيم بن محمد قاسم الرشيدي العتال أنه أجره جميع الدار الكائنة برشيد المجاورة لبيت الفقيه على القبولي من الجهة القبليّة من مدة شهرين المشتملة على دهلير ومجاز قبوله منه التي حوش وجميع ذلك . حدود أربع القبلي الى دار السجيني والبحري دار الفقيه المذكور والشرقي الى دار الاخر المذكور والغربي الى أول طرقة وعنه الباب مدة تسعون سنة بأجره مبلغاً عن ذلك من الذهب السلطنة الجديد خمسون ديناراً وأنه تسلم العين الموقرة ويسلك سؤاله عن ذلك فأجاب أنه أجره ذلك المدة المذكورة بالقدم المذكور وان أخوه محمد قبل وفاته أوقف على ذلك وبذلك هجة شهد بذلك

١٦ ربيع الاخر سنة ٨٩١ .

### الوثيقة رقم ١٢

سجل رقم ١٤ ، مادة ١٩ ، ص ٥ .  
موضوع الوثيقة : تجار اوريبيون يتاجرون في الخمر بالمدينة .

اشهد عليّة اسحاق بن موسى اليهودي الربان الاشهاد الشرعي وهو بخالتي صحة واختيار أنه قبض وتسلم للرئيس على بن محمد الرشيدي

المعروف بقصير من اسحاق بن منصور اليهودي الربان سبعة وعشرون  
دينار ذهباً جديداً القبيض والشهيم الشرطيين من ثمن الثلاث بتاني  
الخمير المختصة بيوسف السلانيكي و ابراهيم الشامي اليهوديين الربانيين  
المؤذنه لاسحاق بن منصور في بيع ذلك لوفاً ما عليهما من الدين الثابت  
عليهما للرئيس على تعبير المذكور بالحجة الشرعية المؤرخة برابع عشر  
شهر جارى وقدره من الذهب الموصوف بستة واربعون ديناراً وصدقه  
على ذلك اسحاق بن منصور الزكور تصديقا شرعياً وعلى اسحاق القابض  
المذكور الخروج من عهده ذلك للرئيس على تعبير المذكور بالطريق الشرعي  
جزى ذلك وحرر في تاريخه .

### الوثيقة رقم ١٣

سجل رقم ١٤ ، مادة ٧٣٤ ، ص ٢١٥ .  
موضوع الوثيقة : وثيقة طلاق وتذكر الزوجة براءة زوجها من مؤخر  
صداقها .

سالت الحرمة دلال الدعوة زبيدة المرأة ابنة زين الدين المدعو  
يسبرك المصرية زوجها هندی بن الحاج على بن عبد الله الشيدى ان  
يطلقها من عصمته وعقد نكاحه طليقة اولى بعد الدخول بها ولا صابة عليه  
تسعين نصفاً من الانصاف الجديدة معاملة تاريخية اقتبضها ماله بالمجلس  
وعلى براه ذمته لها من باقى صدقها عليه وقدره خمسة دنانير ذهباً جديداً  
كما ذلك معين بقية صدقها على المؤرخة بثالث شهر رمضان سنة تاريخه  
فاجاب سواها لذلك وطلقها على ذلك الطليقة المسولة فيها على العوض  
المذكور معترفين بالدخول ولاجابة الاعتراف الشرعي وثبت الاشهاد  
عليها بذلك لدى سيدنا الحاكم المشار اليه بشهادة شهوده وصدوره  
لديه ثبوتاً شرعياً وحكم بموجب ذلك حكماً شرعياً تاماً مرعياً واشهد على  
نفسه بذلك في تاريخه .

٢٧ رمضان سنة ٩٨٧هـ

## الوثيقة رقم ١٤

سجل رقم ١٦ ، مادة ١٠٧ ، ص ٢٨ •

موضوع الوثيقة : استخدام بحارة أورييون وطردهم وانتقامهم من أصحاب المراكب •

ادعى الرايس بن زين الدين بن على المعروف بابن زوين الرشيدى على جورج بن ستفنو كلا النصرانى الفرنجى الكندى أنه كان بحارا بمركبه ثم تركه غاييا فحضر فى غيبته ومعه جماعة أروام وأخذ صندوقه ووضع يده على ثمانية جلود بقرى ويطلبه بذلك وبما يترتب عليه على ذلك وسبيل واجاب بالاعتراف فى ذلك بان محمد بن الياس الدونى وذكر أنه ذلك ان الجلد ملكه ولم يصدقه الشرعية عليه فذكر له بخصوصه •

٢٨ ربيع الأول سنة ٥٩٥٧ هـ